

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم التسيير

تخصص: تسيير عمومي



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

رقم:

عنوان الموضوع:

دور الحكم الراشد في الوقاية من الفساد -حالة الجزائر-

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تحت الإشراف الأستاذ:

-بلواضح الجيلالي

من إعداد الطلبة:

-بركاتي أحلام

تاريخ المناقشة: 2018/06/25

اللقب والاسم	الجامعة	الصفة
بركاتي حسين	جامعة المسيلة	رئيسا
بلواضح الجيلالي	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
تمار توفيق	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2017 / 2018



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وعرفان

عملا بقوله صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

أشكر الله وأحمده على توفيقه ومنه وكرمه علي أن أتمتع بهذا العمل فالحمد لك يا رب العالمين كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، و الصلاة والسلام على رسولنا محمد و على آله و صحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

كما أتقدم بخالص عبارات الشكر و التقدير إلى أستاذي المشرف الدكتور بالواضح الجليلي على إشرافه على هذه الرسالة و تقديمه للمساعدة و النصح و التوجيه لي في إنجاز هذا العمل، وشكر موصول إلى الدكتور بركاتي الحسين لتقديمه لي يد المساعدة أيضا، فله مني جزيل الشكر و العرفان و أسأل الله العظيم أن يوفقه في مشواره العلمي و العملي و يجزيه عنا خير الجزاء. و أتقدم كذلك بخالص الشكر عرفانا و تقديرا لوالدي الكريمين اللذين كانا سندنا لي في مشواري الدراسي بدعمهما لي، فيا رب بارك فيهما و أحفظهما، وشكر موصول أيضا إلى جميع من قدم لي مساعدة أو دعما من قريب أو بعيد، أصدقاء، إخوة، أقارب، وزملاء دراسة، فلكم مني
الثناء شكر.

الإهداء

أهدي ثمره هذا الجهد و هذا العمل المتواضع إلى من وصى الرحمان بيهما و الإحسان

إليهما فقال " و بالوالدين إحسانا "

إلى الوالد اللّريم أسأل الله يحفظه و برعاه و يبارك فيه

إلى الوالدة اللّريمه أسأل الله أن يحفظها و برعائها و يبارك فيها

إلى جميع إخوتي، أصدقائي، زملائي أهدى هذا العمل

فهرس المانوبات

الإهداء

شكر وعران

فهرس المحتويات

مقدمة.....أ، ب، ج، د الفصل

الفصل الأول: مدخل مفاهيمي للفساد والحكم الراشد في الجزائر

تمهيد

المبحث الأول: أساسيات حول الفساد.

- المطلب الأول: مفهوم الفساد.

- المطلب الثاني: أنواع الفساد.

- المطلب الثالث: آثار الفساد.

المبحث الثاني: مدخل مفاهيمي للحكم الراشد.

المطلب الأول: مفهوم الحكم الراشد.

المطلب الثاني: خصائص وأهمية الحكم الراشد.

المطلب الثالث: مكونات وأبعاد الحكم الراشد.

المبحث الثالث: آليات الحكم الراشد وأثرها على مكافحة الفساد.

_ المطلب الأول: آليات تطبيق الحكم الراشد في الجزائر.

- المطلب الثاني: استراتيجيات مكافحة الفساد في الجزائر.

- المطلب الثالث: الحكم الراشد و الحد من الفساد.

- خلاصة الفصل

الفصل الثاني: الحكم الراشد كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر.

تمهيد

المبحث الأول: واقع ظاهرة الفساد في الجزائر.

- المطلب الأول: تطور ظاهرة الفساد في الجزائر.

- المطلب الثاني: أسباب ومظاهر الفساد فالجزائر.
 - المطلب الثالث: مؤشرات مدركات الفساد في الجزائر.
 - المطلب الرابع: استراتيجيات مكافحة الفساد فالجزائر.
- المبحث الثاني: الحكم الرشيد في الجزائر.
- المطلب الأول: مؤشرات الحكم الرشيد في الجزائر.
 - المطلب الثاني: تقييم مؤشرات الحكم الرشيد في الجزائر.
 - المطلب الثالث: العلاقة بين الفساد و الحكم الرشيد.
- خلاصة الفصل
- الخاتمة
- قائمة المصادر والمراجع

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان
33	الجدول رقم 01: مؤشر الإسراف فالجزائر
35	الجدول رقم 02: درجات و ترتيب الدول العربية في مؤشر مدركات الفساد لسنة 2017
36	الجدول رقم 03: درجة و ترتيب الجزائر في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة (2003-2017)
37	الجدول رقم 04: مؤشر الشفافية في صنع السياسات الحكومية
38	الجدول رقم 05: مؤشر الميزانية المفتوحة
41	الجدول رقم 06: تطور مؤشر إبداء الرأي و المساءلة خلال الفترة (2000-2013)
42	الجدول رقم 07: تطور مؤشر الديمقراطية خلال الفترة (2006-2011)
43	الجدول رقم 08: تطور مؤشر التنظيم و الإجراءات خلال الفترة (2000-2013)
44	الجدول رقم 09: مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر للفترة (2000-2016)
47	الجدول رقم 10: العلاقة بين الفساد و نوعية الحكم و تأثيرهما على تحديد سياسة مكافحة الفساد

مقدمة

يعد الفساد بكافة أنواعه و أشكاله (اقتصادي، مالي، إداري، سياسي... وغيره)، ظاهرة خطيرة موجودة في كل المجتمعات المتقدمة و المتخلفة منها، و لكن بدرجات متفاوتة فهو ذو آثار سلبية على القيم الأخلاقية و على الحياة السياسية و جميع النواحي الاقتصادية و الاجتماعية، فلا نجد دولة من الدول في عصرنا هذا إلا و أعطت لموضوع الفساد قدرا من الأهمية، نظرا لخطورته و استفحاله جميع مجالات الحياة، حيث أصبح من الصعب التحكم فيه لكونه لم يبقى شأنًا محليا بل أصبح ظاهرة عابرة لجميع دول العالم، تشكل خطرا على الأنظمة و تهدد أمنها و استقرارها .

الجزائر شأنها شأن باقي الدول، دأبت إلى استئصال جذور الفساد و إرساء حكم رشيد و اتخذت عدة إجراءات لتحقيق ذلك، حيث كانت من الدول الخمس المؤسسة لمبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا "نيباد"، كما سنت قوانين متعلقة بمكافحة الفساد و أنشأت مؤسسات مختصة لذلك، محاولة التصدي له و الوقاية منه خاصة في ظل التنامي المتزايد له، حيث تناول قنوات الإعلام المختلفة و الجرائد اليومية في الجزائر قضايا الفساد يوميا، مما يستدعي ضرورة التدخل العاجل لمكافحة الظاهرة و محاربة الفاسدين وجميع المتسببين، فقامت الجزائر ببعض المبادرات الحكومية كالإجراءات التشريعية، مثل توقيعها اتفاقية الأمم المتحدة و القانون 01/06 الصادر في 20 أبريل 2006 و المتضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، إضافة إلى بعض الإجراءات المؤسساتية و الرقابية، بالتالي فإن قدرة أي دولة على مكافحة الفساد مرتبط بشكل مباشر بنجاعة الحكم الذي تطبقه، و الذي يطلق عليه الحكم الرشيد، ففضل هذا الحكم تستطيع الدولة أن تتكيف مع ما تواجهه من تحديات داخلية و خارجية، فإرساء هذا الحكم ليس بالعملية البسيطة و الهينة، بل هو عملية معقدة تتطلب مشاركة الدولة و المواطن و المجتمع ككل.

أولا: إشكالية البحث

كيف يمكن أن يساهم الحكم الرشيد في الحد من ظاهرة الفساد في الجزائر ؟

وتندرج ضمن الإشكالية السابقة مجموعة من الأسئلة و هي كالاتي :

1- ما هو واقع عمل المؤسسات الرسمية المكلفة بمكافحة الفساد في الجزائر؟

2- هل يمكن اقتراح إستراتيجية وطنية يشارك فيها فواعل الحكم الرشيد ؟

3- ما العلاقة التي تربط الفساد بالحكم الرشيد ؟



ثانيا: فرضيات البحث

بغرض الإجابة على الإشكالية و الأسئلة المدرجة ضمنها، ننتقل من الفروض العلمية الآتية :

- 1-إن توفير مناخ عمل مناسب لمؤسسات مكافحة الفساد في الجزائر و إعطائها الصلاحيات و الاستقلالية اللازمة، يؤدي بها إلى الفعالية في مكافحة الفساد .
- 2-تحقيق الحكم الراشد في الجزائر يتطلب مدى قناعة كل أطراف العلاقة بمختلف الآليات و المعايير العالمية للحكامة.
- 3-تظل الإرادة السياسية و إشراك المجتمع المدني مطلباً أساسياً لأي إستراتيجية من أجل مناهضة الفساد ومكافحته.

ثالثا: أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في ما يلي :

- 1-إبراز دور الحكم الراشد والتطرق إلى أهميته في الوقاية و الحد من الفساد.
- 2-دعم المبادرات المحلية والمالية و الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر في إطار مكافحة الظاهرة .
- 3-إبراز أهمية دراسة الحكم الراشد و دوره في ترسيخ محاربة الفساد من خلال الإلمام بكافة المعايير التي لها علاقة مباشرة .
- 4-إرساء الحكم الراشد في المجتمع المدني الذي لديه تطلعات أساسها تحقيق العدالة، بما يقتضي أسس المشاركة و دولة القانون و الشفافية .

رابعا: أهداف البحث

من بين أهداف البحث نذكر ما يلي :

- 1-التعريف بظاهرة الفساد وأسبابها، و تبيان خطورته و آثاره الوخيمة في المجتمعات .
- 2-إبراز أهمية الالتزام بمبادئ الحكم الرشيد في الدولة، و التعرف على مبادئه وآلياته .
- 3-التعرف على ما إذا كان القضاء على الفساد من دعائم الحكم الرشيد .
- 4-التطرق إلى مختلف المؤسسات و التشريعات التي هدفها القضاء على ظاهرة الفساد.

خامسا: أسباب اختيار الموضوع

من أهم أسباب اختيار موضوع البحث ما يلي:

- 1-التطرق إلى واقع بعض المؤسسات الوطنية و الرسمية المكلفة بمكافحة الظاهرة ومدى فاعليتها .
- 2-التطرق إلى مدلول كل من الفساد و الحكم الرشيد ودراسة دور بعض المؤسسات الناشطة في ذلك .
- 3-ككل مواطن غيور على وطنه، فإن الباحث أيضا متأثر بواقع الفساد في الجزائر و تفشيته فالمجتمع .

4- تبيان مدى خطورته على الدولة و المجتمع ككل .

5- اقتناع الباحث بضرورة الوقوف ضد الفساد، و تشارك جميع الجهود لمكافحة و الحد منه، من خلال تسليط الضوء على واقع المؤسسات الرسمية لمكافحة .

سادسا: حدود البحث

بناء على مشكلة البحث و كذا الأسئلة الفرعية للموضوع، وضع الباحث حدودا للمشكلة البحثية من خلال: تركيز الباحث في دراسته على الجزائر، من خلال دراسة وصفية تحليلية لواقع عمل مؤسسات مكافحة الفساد في الجزائر .

سابعا: المنهج المستخدم

يتطلب هذه البحث الاستعانة ببعض المناهج المناسبة والضرورية لمثل هذه المواضيع، حيث سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، حيث أن هذا المنهج مرتبط منذ نشأته بدراسة المشكلات المتعلقة بالمجالات الإنسانية و طريقة تحليلها و تفسيرها بشكل علمي منظم من اجل الوصول لأغراض محددة لوضعية اجتماعية، و التطرق إلى موضوع مكافحة الفساد في الجزائر من خلال وصف و تحليل السياسات و البرامج، وكذا الهياكل و المؤسسات التي سخرتها الجزائر لأجل محاربة هذه الظاهرة .

ثامنا: الدراسات السابقة

من بين الدراسات التي عاجلت الحكم الراشد و الوقاية من الفساد ما يلي :

1- الدراسة الأولى للباحثة فتيحة حيمر بعنوان "ظاهرة الفساد في الجزائر من 1989-2012"، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم السياسية، 2015، حيث تعرضت الباحثة إلى واقع الفساد في الجزائر ومفهومه و أبعاده ومظاهره، و أنواعه وخصائص تداعياته، و الكشف و التحليل لبعض الفواعل و الأطراف المحلية و الخارجية التي تغذي الظاهرة، إضافة إلى التطرق لبعض الملفات وقضايا الفساد الكبيرة التي أثارت الرأي العام في الجزائر و كفلت الجزائر خسائر كبيرة و مبالغ مالية ضخمة، و بعدها اتجهت الباحثة إلى تبيان بعض الآليات القانونية و المؤسساتية الإستراتيجية للحد من الفساد ومكافحته.

2- الدراسة الثانية للباحث عنتر بن مرزوق بعنوان "معضلة الفساد وإشكالية الحكم الرشيد فالجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم السياسية، 2014، حيث عرف في دراسته الفساد و أنواعه و آثاره، و مفهوم الحكم الراشد و مقوماته، كما تطرق إلى السياسة الجزائرية في مجال مكافحة الفساد و ترشيد الحكم، ثم اتجه نحو رؤية إستراتيجية لترشيد نظام الحكم و تفعيل سياسة مكافحة الفساد في الجزائر.

تاسعا: خطة الدراسة

سيتم تقسيم الدراسة إلى فصلين أساسيين، حيث سنتناول في الفصل الأول الخلفية النظرية للفساد و الحكم الرشيد، حيث تطرق في المبحث الأول إلى مفهوم الفساد وأسبابه، إضافة إلى أنواعه والآثار المترتبة عليه، أما المبحث الثاني فتناول فيه مفهوم الحكم الرشيد ونشأته وخصائصه، إضافة إلى مكوناته و أبعاده، أما المبحث الثالث فتناول آليات الحكم الرشيد وأثرها على مكافحة الفساد، من خلال التعرف على هذه الآليات واستراتيجيات مكافحة الفساد. أما الفصل الثاني فسنتناول الحكم الرشيد كآلية لمكافحة الفساد، من خلال التطرق إلى واقع ظاهرة الفساد في الجزائر ومدى تطبيق مؤشرات الحكم الرشيد في الجزائر أيضا .

الفصل الأول

الخلافة الخطيرة للفساد والحكم الرشيد

المبحث الأول: أساسيات حول الفساد

يغطي مصطلح الفساد مجموعة واسعة من فساد الممارسات السياسية و الاقتصادية والإدارية المشبوهة والمريبة، ويشمل مساحة واسعة من الأعمال والتصرفات الغير شرعية، فهو ظاهرة معقدة تتشعب أسبابها وتتنوع آثارها، وقد اختلفت التعاريف حول الفساد باختلاف الباحثين واختلاف التخصصات، ومنه سنتناول المباحث التالية:

المطلب الأول: مفهوم الفساد

الفرع الأول: تعريف الفساد

1- لغة و اصطلاحا

- لغة: جاء ذكر الفساد في معجم الوسيط على أنه الخلل و الاضطراب ،يقال افسد الشيء أي أساء استعماله ،ويفسد بالضم فهو فاسد ولا نقل أنفسد والمفسدة ضد المصلحة المستنبطة لمفهوم أن هناك فسادا وخللا يتطلب علاجه والتخلص من عيوبه واعوجاجه ،وفيما يمثل الفساد جانب الشر يمثل الإصلاح جانب الخير.¹

- اصطلاحا: وهو إتيان أفعال تمثل أداء غير سليم أو إساءة استغلال الوظيفة التي تنطوي على السلطة، بما في ذلك أفعال الامتناع توقعا لميزة أو للحصول على ميزة يوعد بها أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر إثر قبول ميزة ممنوحة بشكل مباشر أو غير مباشر سواء لشخص ذاته أو لصالح شخص آخر.²

2- تعريف عبد الرزاق المقرئ: هو إلحاق الضرر بالأفراد والجماعات وهو ناشئ من سلوك الإنسان وحده مصدقا لقوله تعالى: "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"³.

3- تعريف البنك الدولي : عرف الفساد على أنه سوء استغلال السلطة العامة من أجل الحصول مكاسب خاصة، وتحت هذا التعريف تندرج كل ممارسات الاستغلال السيئ للوظيفة العمومية والخاصة، عندما يتعلق الأمر بالشركات الكبرى كالعمولات، الرشاوى، التهرب الضريبي، الغش الجمركي، إفشاء أسرار العقود والصفقات عندما يعرض وكلاء أو وسطاء الشركات أو أعمال خاصة، كتقديم الرشاوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة لتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارجة حدود القوانين، كما يحدث ن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء لرشوة وذلك من خلال الوساطة والمحسوبية في الوظائف العامة أو سرقة أموال الدولة بشكل مباشر.⁴

¹ -هاشم شمري، إيثار أفتلي، الفساد الإداري و المالي، البازوري، عمان، 2011، ص 18.

² -المرجع نفسه، ص 19.

³ - عبد الرزاق المقرئ، الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد، دار الخلدونية، الجزائر، ص 40.

⁴ -حمدي عبد العظيم، عملة الفساد و فساد العمولة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 3.

الفرع الثاني: أسباب تفشي ظاهرة الفساد

هناك أسباب بيئية واجتماعية خارجية وأسباب بيئية داخلية وهي كالتالي¹:

1- أسباب بيئية واجتماعية خارجية: وتنقسم إلى :

1-1 أسباب تربوية وسلوكية: وذلك بعدم الاهتمام بغرس القيم والأخلاق الدينية في نفوس الأطفال مما يؤدي إلى سلوكيات غير حميدة بقبول الرشوة وعدم المسؤولية وعدم احترام القانون.

2-1 أسباب اقتصادية: يعاني أكثر الموظفين خصوصا في الدول النامية من نقص كبير في الرواتب والامتيازات، ما يعني عدم القدرة على الوفاء بمتطلبات المعيشة، ومن هنا نجد الموظف نفسه مضطرا لتقبل الهدية (الرشوة) ليسد بها النقص المادي الناتج عن ضعف الرواتب.

3-1 أسباب سياسية: حيث تواجه بعض الدول خصوصا النامية تغيرات في الحكومات والنظم الحاكمة، فتتقلب من ديمقراطية إلى ديكتاتورية والعكس، الأمر الذي يخلق جوا من عدم الاستقرار السياسي مما يهيئ الجو للفساد الإداري.

2- أسباب بيئية داخلية (قانونية): وتتمثل في:

- انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة بالحقوق الفردية وسيادة القيم التقليدية والروابط القائمة على النسب والقرابة.
- ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها.
- غياب قواعد العمل والإجراءات المكتوبة ومدونات السلوك للموظفين في قطاعات العمل.
- تدني رواتب العاملين في القطاع العام، و ارتفاع مستوى المعيشة مما يشكل بيئة ملائمة لقيام بعض العاملين بالبحث عن مصادر مالية أخرى.
- ضعف وانحصار المرافق والمؤسسات العامة التي تخدم المواطنين.
- ضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد وذلك بعدم اتخاذ أية إجراءات وقائية أو عقابية جادة بحق عناصر الفساد

¹ - بلال خلف سكارنة، الفساد الإداري، دار وائل لنشر، عمان، 2011، ص ص 27.

- عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية في النظام السياسي، وطغيان السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وهو ما يؤدي إلى الإخلال بمبدأ الرقابة المتبادلة، كما أن ضعف الجهاز القضائي وغياب الاستقلالية ونزاهته يعتبر سببا مشجعا على الفساد.

المطلب الثاني: أنواع الفساد

يختلف تصنيف الفساد من باحث إلى آخر، فهناك من يصنف الفساد على أنه مقسم إلى فساد سياسي وفساد إداري ومالي واقتصادي واجتماعي وأخلاقي، وهناك من يصنفه حسب الأثر والحجم، فيرى أن هناك فساد كبير وفساد صغير، ويصنف البعض الآخر تصنيفا ثالثا إلى الفسادين السياسي والإداري وهو الفساد المالي، وقسم هذا النوع إلى نوعين: فساد محله المال العام وفساد محله أموال المواطنين، كما فرق البعض بين فساد الموظفين الكبار الذين يتعلق فسادهم بأموال ومبالغ كبيرة يقع فيما تجريه الدولة من مناقصات أو مزادات واحتكار أسواق الاستيراد أو ما يعرف ببارونات الاستيراد لتسويق بضائعهم على حساب الجودة والمعايير المطلوبة، وفساد الموظفين الصغار الذي يتعلق بمبالغ صغيرة تؤخذ من أموال المواطنين، لكن فساد الموظفين الكبار أخطر وأكثر أثرا لأنه يقع بمبالغ كثيرة وعلى الأموال العامة فيضر بالاقتصاد الوطني ويحد من مستويات التنمية ومن تقديم الخدمات العامة، أما خطورة الفساد عند الموظفين الصغار فتظهر في كثرة عملياته وانتشاره السريع، مما يصعب من إمكانية معالجته بوسائل الرقابة والملاحقة الجزائية، وفرق آخرون بين الفساد السوقي المنظم والفساد الغير منظم، والذي يقوم على الاستغلال المنظم للمركز الوظيفي، بأن ينظم الفاسدون أنفسهم لإتباع سياسات وخطط معينة لاستغلال عائدات عملياتهم الفاسدة، وهو فساد يمارسه عدد من الموظفين الفاسدين في ظل إستراتيجية معينة يتفقون عليها صراحة أو ضمنا، ومن جهة أخرى الفساد غير المنظم هو الفساد الذي يمارسه الموظف منفردا دون الاتفاق مع موظفين آخرين. ويصنف الفساد أيضا بتصنيفات أخرى مثل الفساد الروتيني والفساد الناتج عن الممارسات الغير أمنية للسلطات التقديرية الممنوحة للموظف، وكذلك الفساد الذي يتضمن مخالفة القانون أو إساءة استعمال السلطة، وهناك أيضا الفساد التواطئي ويكون مخطط له، والفساد الابتزازي بواسطة الانتزاع الإجباري والقضاء، والفساد التوقعي متمثلا في المزايا والهدايا والمحاباة وممارسات الفساد الإداري¹.

ويمكننا تصنيف الفساد في مجمله إلى أربعة أنواع أساسية تتمثل أهمها في:

1- الفساد الاقتصادي: وهو سوء استخدام الوظيفة أو المنصب عموما لتحقيق منفعة خاصة، ذلك أن استخدام مصطلح الوظيفة أو المنصب عموما في هذا التعريف يعد أكثر شمولاً من استخدامها فيما سواه، حيث يشمل هذا المصطلح كلا من الوظيفة العمومية والتي لا تطلق إلا على العاملين في القطاع العام، كما يشمل أيضا الوظيفة في

¹ - باديس بوسعيد، مأسسة مكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم التنظيم و السياسات العامة، 2015، ص 41 .

القطاع الخاص، غاية ما في الأمر أن الموظف العمومي أكثر عرضة للفساد من الموظف في القطاع الخاص، لبعد الأول عن الرقابة وأمنه منها، بخلاف الثاني فهو أكثر تعرضا للمساءلة والرقابة¹.

- هو كافة الانحرافات الناتجة عن إساءة استخدام الوظيفة العامة أو الخاصة والتي تؤدي إلى إلحاق الضرر بالبناء الاقتصادي لدولة، والتي تعوق تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية بها والتي تؤدي إلى تخصيص الموارد وتوزيع العائد الاقتصادي وفق اعتبارات المصلحة العامة². ويمكن تصنيفه إلى ثلاثة أقسام رئيسية³:

أ- عرضي: قد يكون الفساد أحيانا حالة عرضية لبعض الأفراد السياسيين والموظفين العموميين أو مؤقتا وليس منتظما.

ب- مؤسسي: وفي حالات أخرى يكون الفساد موجودا في مؤسسة بعينها أو في قطاعات محددة لنشاط الاقتصادي دون غيرها من القطاعات الأخرى، وذلك كوجود بعض الموظفين الرسميين الفاسدين في بعض الوزارات والقطاعات المختلفة.

ج- منتظم: وفي أحيان أخرى يصبح الفساد ظاهرة يعاني منها المجتمع بكافة طبقاته ومختلف معاملاته وهذا ما يقصده Johnston بالفساد المنتظم أو الممتد، وهذا الفساد يؤثر على المؤسسات وسلوك الأفراد وعلى كافة مستويات النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي وله ملامح تميزه عن غيره من بينها:

- أنه متجسد في بيئات ثقافية واجتماعية معينة.

- يميل إلى أن يكون احتكاريًا.

- أنه فساد منظم ويصعب تجنبه.

2- الفساد الإداري والمالي

2-1 الفساد الإداري: لقد تعددت تعاريف حول مفهوم الفساد الاداري والتي تتمثل في⁴:

- تعرفه منظمة الشفافية الدولية على أنه إساءة استعمال السلطة لأغراض خاصة، وهذا التعريف يشمل المكاسب المالية لتعزيز السلطة الإدارية.

¹ - بلال خلف سكارنة، مرجع سابق، ص 100.

² - نزيه عبد المقصود، محمود مبروك، الفساد الاقتصادي (أسبابه، أشكاله، آليات مكافحته)، دار الفكر، الإسكندرية، 2013، ص 36.

³ - هاشم الشمري، إثثار الفتلي، مرجع سابق، ص 29.

⁴ - هاشم الشمري، إثثار الفتلي، مرجع سابق، ص 24.

- كما أنه النشاطات التي تتم داخل جهاز إداري حكومي والتي تؤدي فعلا إلى حرف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي الذي يمثل طلبات الجمهور والمصلحة العامة لصالح أهداف خاصة، سواء كان ذلك بصيغة متجددة أم لا، وسواء كان ذلك بأسلوب فردي أو جماعي منظم.

- كما يعرف بأنه تصرف الموظف العام الذي يستخدم المنصب العمومي لتحقيق مكاسب خاصة، ويشمل ذلك الرشوة والابتزاز وهما ينطويان بالضرورة على مشاركة طرفين على الأقل، كما يشمل أيضا أنواع أخرى من ارتكاب الأعمال المحظورة التي يستطيع المسئول العمومي القيام بها بمفرده ومن بينها الاحتيال والاختلاس، على أن يترافق ذلك السلوك مع ضعف المسائلة الحقيقية وضعف شفافية أعمال الدولة من حيث الإفصاح عنها ومنح صلاحيات كبرى للموظفين العموميين، مضافا إليها انخفاض الكثير من دخولهم بما لا يتناسب وضمنان حياة وعيش كريم لهم مما يؤدي إلى استخدامهم للصلاحيات بسلوك غير أخلاقي مما يجعلهم يستغلون تلك الصلاحيات لتحقيق المنافع الشخصية التي تفسر على أنها فساد إداري¹.

2-2 الفساد المالي: وهو مجمل الانحرافات المالية ومخالفة الأحكام والقواعد المعتمدة حاليا في تنظيمات الدولة (إداريا) ومؤسساتها مع مخالفة ضوابط وتعليمات الرقابة المالية العامة².

- كما يقصد به ذلك السلوك الغير قانوني والمتمثل في هدر المال وأعمال السمسرة في المشاريع وتجارة السلاح، ويتخذ هدر المال عدة صور أهمها:

أ- اختلاس المال العام والعدوان عليه: كتضخيم فواتير الإنفاق العام لصالح أفراد وطبقات معينة.

ب- المتاجرة من خلال الوظيفة: كما يقوم الموظف العام بأخذ رسوم مقابل خدمة تقدمها الدولة مجانا للمواطنين أو يزيد على الرسم المقرر للحصول على الأرباح وتسمى هذه الحالة قانونا (الغصب) وذلك لأخذ الموظف ما ليس حقه أو حق الجهة التي يعمل بها.

ج- التزييف والتزوير في العملة وبطاقات الائتمان: وقد يتم ذلك من خلال التسوق عبر شبكة الأنترنت.

وتختلف أنواع الفساد الإداري والمالي تبعا لزاوية التي ينظر له منها، فهناك من يرى أن أنواع الفساد تختلف طبقا للحيثيات المرتبطة بها وهي كالآتي³:

أ- أنواع الفساد من حيث الحجم:

¹ -هاشم الشمري، ايثار الفتلي، مرجع سابق ص24.

² - محمود حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية، دار الصفاء لنشر و التوزيع، عمان، 2011، ص214.

³ - هاشم شمري، ايثار الفتلي، ص50.

1- الفساد الصغير: وهو الفساد الذي يتعلق بأداء الوظائف والخدمات الروتينية ويمارس من قبل فرد واحد دون التنسيق مع الآخرين، ويظهر بين الموظفين في القطاعات المختلفة وأساسه الحاجة المادية، إذ يقوم الموظفون بأخذ رشوة على كل خدمة يقدمونها للمواطنين.

2- الفساد الكبير: وهو الفساد الذي يقوم به كبار الموظفين والمسؤولين كرؤساء الدول والحكومات والوزراء ومن في حكمهم، أما هدفه فيتمثل بتحقيق المصالح المادية أو الاجتماعية الكبيرة وليس مجرد رشوة صغيرة، أي يشمل أنواع الفساد التي تتناسب مع حجم الأرباح والمكاسب التي يحققها الراشي في كل حالة.

ب- أنواع الفساد من حيث الانتشار

1- الفساد المحلي : ويقصد به ما ينتشر من مظاهر الفساد داخل البلد الواحد، ولا ينأى على كونه فساد صغار الموظفين والأفراد ذوي المناصب الصغيرة في المجتمع، ممن لا يرتبطون في مخالفتهم بشركات أجنبية تابعة لدول أخرى.

2- الفساد الدولي : هو الفساد الذي يأخذ أبعادا واسعة وكبيرة تصل إلى نطاق عالمي ضمن نظام يعرق بالاقتصاد الحر، وقد تترابط الشركات المحلية والدولية والقيادة السياسية فتأخذ شكل منافع ذاتية متبادلة يصعب التفريق بينهما.

ج- أنواع الفساد من حيث نوع القطاع :

1- فساد القطاع العام : لقد وجد قطاع الدولة لكي يبقى، وإن بقائه مرهون بأدائه وفاعليته وتحقيق الأهداف التي وجد من أجلها أصلا لخدمة المجتمع وأفراده، ولكن الشكوى كانت وما زالت من الفساد والهدر الغالب على مؤسسات الدولة حتى أن من هم في السلطة يعانون من هذه الظاهرة، وهذا ما يظهر واضحا في خطبهم وتصريحاتهم الداعية للإصلاح ومحاربة الفساد، إذ يبدو أن القطاع العام يعد مرتعا خصبا للانحرافات الإدارية والسرقات المالية لأن حافز الفرد غائب والمصلحة الشخصية للقائمين على النشاط الاقتصادي غير متوفرة.

2- فساد القطاع الخاص : حيث أشار تقرير منظمة الشفافية العالمية إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالا غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية والصينية والألمانية، كما يشير التقرير إلى جيش كبير من كبار الموظفين في أكثر من 136 دولة يتقاضون مرتبات منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات.

3- الفساد السياسي : ويقصد به فساد الساسة والحكام ورجال الأحزاب السياسية وأعضاء الحكومة وأعضاء مجالس البرلمان وأعضاء المجالس الشعبية والمحلية والمشتغلون بالعمل السياسي أيا كانت مواقعهم أو انتماءاتهم السياسية، فقد يلجأ حكام الدول إلى تحصيل مبالغ من صادرات النفط أو السلع الهامة المصدرة لحسابهم الشخصي، وتودع في حساباتهم داخل البلاد أو خارجها وهو ما يعتبر نوعا من الإتاوات الإجبارية على استغلال النفوذ السياسي¹.

¹ - حمدي عبد العظيم، مرجع سابق ص40.

- ويعرف أيضا على أنه إساءة استخدام السلطة العامة من قبل النخب الحاكمة لأهداف ومنافع شخصية، وبطرق غير مشروعة كالرشوة والابتزاز والمحسوبية والاختلاس، ويختلف هذا النوع من الفساد عن غيره في كونه غالبا ما يتم بعيدا عن مجالات الحياة اليومية لأفراد المجتمع، ويكون في كثير من الأحيان في صورة سرية دون أن يعرف أفراد المجتمع عنه شيئا تماما، كما أنه يحدث أيضا في الدول الديمقراطية على الرغم من أن آثاره قد تكون مدمرة ليس للأجيال الحالية فقط بل حتى للأجيال القادمة، فقد يشكل ما يعرف بالفساد المستديم ويعتبر أخطر أنواع الفساد¹.

المطلب الثالث: آثار الفساد

للفساد انعكاسات خطيرة فانتشاره يؤدي إلى انخفاض مستوى الأداء الحكومي ويشيع أجواء من عدم الثقة بين الحاكم والمحكوم وينشر الإحساس بالظلم، كما يؤدي إلى تفويض الشرعية السياسية للدولة، وبترافق الفساد مع تشوهات يقوم بها المسؤولون الديكتاتوريون من أجل الحصول على ريع الفساد الذي يؤدي إلى الإضرار بالنمو الاقتصادي وبالتمنية الاجتماعية مثل العيب الغش في العقود بين الدولة والشركات و المفاوضين، وهو ما يضعف هبة الدولة ورقابتها ومن آثاره²:

1- الآثار السياسية للفساد: يزداد الفساد خطورة عندما تكون الحكومة ضعيفة بسبب وجود ثغرات الفساد أي العلاقة تبادلية جدلية، وتكمن هذه المخاطر في هشاشة أبنية الدولة ومؤسساتها وانتشار العنف وردود الفعل السلبية من قبل الشعب وانكماش المشاركة السياسية وغياب الشفافية داخليا وخسارة السمعة على المستوى الخارجي، فتكون قبلة لأعمال غير مشروعة وطعما سهلا للمافيا والجريمة المنظمة وهو ما سيزيد الوضع سوءا في الداخل، كما يؤدي إلى انخفاض مستوى الأداء الحكومي ويشيع أجواء من عدم الثقة بين الحاكم والمحكوم وينشر الإحساس بالظلم ويفوض الشرعية السياسية للدولة.

2- الآثار الاقتصادية للفساد: الفساد يضعف النمو الاقتصادي ويخفض حوافز وفرص الاستثمار المحلي والأجنبي، ويشوه عناصر النفقات الحكومية، حيث يبدد أصحاب السلطة المال العام كالإنفاق على شراء المعدات والتجهيزات العسكرية على حساب المرافق الاجتماعية الضرورية كالصحة والتعليم، كما يؤثر الفساد على المشروعات العامة خاصة الصغيرة والمتوسطة (هي من تفتح أفاق التوظيف والشغل) تجرد نفسها أمام منافس كبير (أصحاب المشروعات الكبرى) وينجم عنه التهرب الضريبي الذي يتسبب في التقليل من نوعية المرافق وكفاءتها، وله تأثير على التجارة الخارجية حيث يشوه الأسواق ويخصص الموارد بسبب تخفيض قدرة الحكومة على فرض الرقابة فينتج عن هذا الفقر وعدم العدالة في توزيع الدخل بسبب عدم قدرة المعدومين الحصول على فرص التوظيف.

¹ - المرجع نفسه، ص 48.

² - رفاة فافة، الفساد و الحوكمة، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2016، ص 52.

3- الآثار الاجتماعية للفساد: لا يمكن أن تقتصر في النظر إلى الفساد باعتباره مسألة لها أبعاد سياسية واقتصادية فقط وإنما يجب أن ننظر إلى الشق الاجتماعي، ففضلا على تأثير الفساد في القضاء على هيئة الدولة، فإنه يؤدي إلى انهيار شديد في البيئة الاجتماعية والثقافية، فعندما تقبل أجيال المواطنين الفساد كأسلوب في العمل والحياة وطريقة للحصول على المزايا يبدأ النسيج الأخلاقي للمجتمع في الانهيار، وعليه يمكن أن نحمل الأضرار الاجتماعية في¹:

أ- يغير الفساد من سلوك الفرد الذي يمارسه: حيث يقلل من رحمته الإنسانية والأخلاقية مما يجبره على التعامل مع الآخرين بدافع المادية والمصلحة الذاتية، دون مراعاة لقيم المجتمع التي تتطلب من الفرد النظر للمصلحة العامة حتى ولو أدى ذلك إلى إلحاق الضرر بالغة بالفرد والمجتمع، فتتقلص القيم الإيجابية مثل قيم المصلحة العامة والمشاركة والانتماء، وتختزل جميعا في قيمة واحدة هي قيمة المال.

ب- زعزعة الاستقرار الاجتماعي: من خلال إسهام الفساد في زيادة التوتر الاجتماعي نتيجة تعميق الهوة بين الطبقات الاجتماعية، وزيادة التفاوت بين طبقات الدخل، حيث يزداد الغني غنى ويزداد الفقير فقرا.

- إن هذا التباين الاجتماعي أدى إلى تراجع الطبقة المتوسطة الدخل التي باتت تزداد فقرا وتعاني من محدودية الإمكانيات والقدرة الشرائية، هذا العجز والفقير الذي تجسد في عدم القدرة على تسديد نفقات الحاجات الغذائية اليومية، والعجز في الحصول على سكن..... الخ.

- اختناق المواطن بهذه الضغوط الاجتماعية سيؤدي به إلى إخراج المكبوتات، معبرا عن آلامه وآماله عن طريق الثروات والخروج لشارع، فتحدث الفوضى وتكثر الاضطرابات الاجتماعية التطبيقية.

¹ - الحاج علي بدر الدين، جرائم الفساد وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري ج 1، دار الأيام، 2017، ص 117.

المبحث الثاني: - مدخل مفاهيمي للحكم الرشيد

تمهيد : ظهر مصطلح الحكم الصالح أو الحكم الجيد في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة، ثم كمصطلح قانوني سنة 1478 ليستعمل في نطاق واسع ومعبر عن تكاليف التسيير، ومع تنامي ظاهرة العولمة كان الهدف منه ضمان نمط جيد في تسيير النظام السياسي والاقتصادي من أجل تحقيق المطالب الاجتماعية، وعلى هذا الأساس ليس هناك أدنى شك في الأصل الفرنسي للكلمة¹.

المطلب الأول: مفهوم الحكم الرشيد و أسباب ظهوره

الفرع الأول: أسباب ظهور الحكم الرشيد

وهناك عدة أسباب أدت إلى بروز هذا المفهوم سواء من الناحية التنظيمية الفكرية أو العلمية، فهو يعتبر انعكاسا لتطورات وتغيرات حديثة حصلت في طبيعة دور الحكومة هذا من جانب، ومن جانب آخر لتطورات المنهجية والأكاديمية، حيث طرح هذا المفهوم في صياغة اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، وتأثر بمعطيات داخلية ودولية حيث يمكن في هذا الصدد الإشارة إلى²:

1-عولمة القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان.

2-تزايد دور المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي والوطني.

3-شروع ظاهرة الفساد عالميا وهذا مما أدى التفكير في انتهاج آليات تجعل من الأنظمة أكثر شفافية قصد القضاء على هذه الظاهرة.

إضافة إلى وجود أسباب أخرى أدت إلى تطور هذا المفهوم كظهور مفاهيم جديدة لتنمية، حيث وجد تيار شبه عالمي يدعو إلى نوع جديد من البيروقراطية الحديثة ويستند على الحرية الفردية، وهو بذلك سلطة الحكومة المقيدة للفرد، وكذا الأفكار والمبادئ المتعلقة بنظام الحزب الواحد ويقدم مجموعة من النظم القائمة على ديمقراطية واحترام حريات وحقوق الإنسان.

¹ - سارة بوسعيد، دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وتجارية وعلوم التسيير، إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، قسم الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2016/2015، ص33.

² - سارة بوسعيد، مرجع سابق، ص 33.

الفرع الثاني: تعريف الحكم الرشيد

1- تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP1997: عرف الحكم الرشيد على أنه ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون بلد ما على كافة المستويات، وهو يشمل الآليات والإجراءات والمؤسسات التي يجرى عبرها المواطنون والمجموعات مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويحلون خلافاتهم، ويعمل الحكم الصالح على تخفيض الثروات وإدارتها لتلبية الحاجات الجماعية، ويتميز بالمشاركة والشفافية والمساءلة وحكم القانون والفعالية والقانون. ويحدد الحكم الصالح بأنه الحكم الذي يعزز ويساند ويدعم استمرار الخير الإنساني، بالارتكاز على نشر القدرات والخيارات والفرص والحريات البشرية، سياسية، اقتصادية، اجتماعية¹.

2- تعريف البنك الدولي: عرفه بأنه الأنظمة والإجراءات التي تحكم على ممارسة السلطة باسم الدستور، ومن ضمن ذلك اختيار واستبدال أولئك اللذين يمارسون السلطة، وعندما يطال هذا الإجراء كل فرد وعندما يصبح الذين يصنعون الأنظمة ويطبقونها مسؤولين تجاه الشعب عند ذلك يقال بان الحكم صالح².

3- تعريف الأمم المتحدة و تقرير التنمية الإنسانية العربية³:

1-3 تعريف الأمم المتحدة: هو ممارسة السلطة الاقتصادية و السياسية و الإدارية لإدارة شؤون الدولة في كافة المستويات، ويشمل الآليات و العمليات و الممارسات التي من خلالها يعبر المواطنون و المجموعات عن مصالحهم، ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقللون الوساطة لحل خلافاتهم.

2-3 تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002: هو الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان، ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم و حرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلا كاملا، وتكون المسؤولية أمامه تتمثل في ضمان مصالح جميع أفراد المجتمع.

4- تعريف منظمة لجنة الحكم العالمي و منظمة الشفافية الدولية⁴:

5- تعريف منظمة الشفافية العالمية: ترى بان الحكم الرشيد هو الغاية الحاصلة مع تكاتف جهود كل من الدولة و القطاع الخاص و المجتمع المدني و مختلف المواطنين في مكافحة ظاهرة الفساد، بداية من جمع المعلومات وتحليلها ونشرها

¹ - أمين عواد المشاقبة، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي والحكم الرشيد، دار النشر والتوزيع، عمان، 2012، ص 56.

² - المرجع نفسه، ص 57.

³ - لخضر راجحي، عبد المجيد بن يكن، (الحكم الرشيد ودوره في تحقيق التنمية المستدامة)، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد 17 جانفي 2018، الجزائر، 2018، ص 497.

⁴ - ابرادشة فريد، دبش إسماعيل، الحكم الرشيد في الجزائر في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر 3، جوان 2014، ص 30.

لزيادة الوعي العام حول الظاهرة، وخلق آليات تمكن هذه الأطراف من القضاء على الظاهرة أو على الأقل التقليل منها وباختصار تمثل معظم إن لم نقل الداء كله.

6- تعريف لجنة الحكم العالمي : فقد عرفت الحكم الرشيد بأنه "مجموع الطرق و الأساليب المشتركة بين الدولة والمواطنين والخواص، من أجل تسيير شؤونهم المشتركة بطريقة مستمرة على أساس من التعاون و التوفيق بين المصالح المتفق أو المختلف عليها من اجل الخير العام"، والملاحظ من هذا التعريف انه ينسجم إلى حد كبير مع شروط و آليات الحكم الرشيد، لاسيما وانه يركز على فكرة الشراكة و المشاركة بين الدولة والمواطن والقطاع الخاص وهذا هو لب عملية الحكم الرشيد.

المطلب الثاني: الخصائص و أهمية الحكم الرشيد

الفرع الأول: خصائص الحكم الرشيد

لا بد للحكم الرشيد الذي تقوم عليه الحكومة الجيدة و الذي يساهم بفعالية في نجاحها، أن يتميز بمجموعة من الخصائص¹:

نظرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: يرى هذا البرنامج أن الحكم الرشيد يتصف بالخصائص التالية:

- المشاركة الشعبية الفاعلة.

- حكم القانون ودولة المؤسسات.

- الشفافية.

- الجاهزية و الاستجابة لتوجه نحو لاجتماعية.

- العدل الاجتماعي.

- الفاعلية والكفاءة.

- المساءلة بالرؤية الإستراتيجية.

- الشرعية.

- الحرص في التعامل مع المواد.

¹ - سليمان الياس، (الحكم الرشيد بين الخصائص و المعايير)، مجلة البدر، العدد 05 ماي 2011، جامعة بشار، ص134.

- البيئة السليمة.

- التمكين و الاقتدار.

- الشراكة.

- اللامركزية.

2- نظرة البنك الدولي: يرى أن الحكم الراشد يتميز ب :

- تسيير بالمشاركة.

- تسيير دائم شرعي ومقبول من طرف السكان.

- تسيير شفاف يشجع العدالة و المساواة.

- قادر على تطوير الموارد وطرق التسيير الجيد.

- يشجع التوازن ما بين الأجناس.

- متسامح ويقبل الآراء المتخالفة.

- قادر على تعبئة الموارد من أجل تحقيق أهداف اجتماعية.

- يدعم الآليات الذاتية.

- يتطابق مع القانون.

- استعمال عقلائي وفعال للمواد.

- يخفف ويحفز الاحترام و الثقة المتبادلة.

- قادر على تحديد حلول وطنية و التكفل بها.

- يضبط أكثر مما يراقب.

- قادر على معالجة المسائل المؤقتة.

- يوجه نحو الخدمة.

- روح المسئولية وطبيعة التسهيلات.

نلاحظ أن هناك تقاطع في بعض النقاط، فكل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و البنك الدولي يقر على أن كل من الشفافية، المسؤولية، دولة القانون، المشاركة، اللامركزية، والتنسيق تعتبر من الخصائص الأساسية و الجوهرية للحكم الرشيد.

الفرع الثاني: أهمية الحكم الرشيد

إن تحقيق الحكم الرشيد سيسهم في تحقيق المزايا التالية¹:

أ- الاستجابة لمطالب الشعب وإتاحة الفرص المتساوية: لأنه في ظل غياب الحكم الرشيد تكون مشاركة المواطنين محدودة في مجال وضع القوانين والسياسات واللوائح، وبالتالي تكون النتائج التي يتم التوصل إليها غير معبرة عن احتياجاتهم، وهذا ما يجعل من الصعب الوصول إلى قرارات تخدم مصالح جميع الفئات، وتغذي القابلية للمساءلة.

ب- المحافظة على المواد المحلية والأجنبية: تجاهل الحكم الرشيد يجعل الموارد المحلية و الأجنبية عرضة للضياع وسوء التخصيص، حيث يتم استغلال الموارد في الغالب في مشاريع تحقق مصالح فئة قليلة من المواطنين أو عدد من المجموعات على حساب غالبية الشعب.

ج- الحد من الأزمات الاقتصادية و السياسية: إن الأزمات التي شهدتها آسيا و روسيا و أمريكا اللاتينية كانت نتيجة لغياب الحكم الرشيد، كون أن القطاع المالي فيها كان خاضع للمساءلة مما ساعد على منح القروض لأصحاب النفوذ، وهي من الممارسات التي من شأنها أن تدمر الاقتصاد، علاوة على ذلك فإن الأزمات المالية و الاقتصادية تؤدي إلى زعزعة الاستقرار السياسي.

المطلب الثالث: مكونات و أبعاد الحكم الرشيد

الفرع الأول: مكونات الحكم الرشيد

تتلخص مكونات الحكم الرشيد فالتالي²:

1- القطاع الحكومي : الدولة مسؤولة عن توفير الإطار التشريعي الملائم الذي ينظم العلاقة بينها وبين الشعب، ويسمح لهم بالمشاركة في بناء دولتهم عن طريق إصدار تشريعات خاصة بالمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، إضافة إلى ذلك توفير الإطار العام للحريات واحترام حقوق الإنسان وسن تشريعات تضمن حرية الإعلام

¹ - دراج أمينة، التقييم البيئي الاستراتيجي كأداة لتفعيل مبادئ الحكم الرشيد في إطار اهداف التنمية المستدامة، دراسة حالة كندا، جنوب إفريقيا، والجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية لتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011، ص 43.

² - الحاج علي بدر الدين، مرجع سابق، ص 70.

وتطبيق سلطة القانون، كما ينبغي على السلطة التنفيذية في الحكومة توفير الإطار اللازم للحفاظ على استقلالية الجهاز القضائي، ويتوجب عليها أيضا إدارة أموال الدولة ومتابعة تحصيل الموارد دون أي إحلال بمهامها.

2- المجتمع المدني: تكمن أهمية المجتمع المدني في قدرته على تأطير المواطنين للعمل التطوعي في الشأن العام، وفي الناس وفي الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والعمل على تنظيمهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة.

ونظرا لأهمية المجتمع المدني باعتباره طرفا رئيسيا في تفعيل الحكم الرشيد، نجد مثلا في كندا أن عدد المؤسسات غير الربحية بلغ 175000 مؤسسة سنة 1998 تعمل على تقديم العديد من الخدمات العامة، اذ تضمن توفير خدمات على مستوى الأحياء السكنية، الخدمات الاجتماعية، التعليم والصحة، وتقدر مصاريف القطاع التطوعي في كندا 90 بليون دولار سنويا وبموجودات قيمتها 109 بليون دولار، وتشكل ما نسبته 12 بالمائة من الناتج الإجمالي المحلي، ونشغل 7,3 مليون فرد، ويستفيد من خدماتها 7,5 مليون متطوع.

وبهذا يمكن القول بان وجود مجتمع مدني نشيط غني من حيث المؤسسات يصبح مؤهلا في إرساء الحكم الرشيد، فكلما ارتفع مستوى المشاركة الشعبية في عملية اتخاذ القرار بصفة مباشرة أو غير مباشرة كلما ازداد النظام السياسي شرعية واستقرار.

3- القطاع الخاص: تأتي أهمية هذا القطاع المنظم في الدول النامية أكثر من غيرها، نتيجة عدم كفاية جهود القطاع الجمركي المحدود الميزانية على تغطية المشاريع الكبرى، لذلك نجد أن هناك تحول واضح في معظم دول العالم نحو الاعتماد على القطاع الخاص واقتصاديات السوق، فقد أصبحت معظم الدول تدرك أن القطاع الخاص يمثل موردا أساسيا للفرص التي تفتح المجالات الاقتصادية لتوفير مناصب شغل والحد من الفقر، ورفع مستوى المعيشة للمواطنين، وتحسين مستوى الخدمات لهم، مما يؤهله إلى إرساء أسس الحكم الرشيد الذي يهدف إلى استغلال الأمثل لموارد الدولة وتحقيق التنمية المستدامة.

وفي بلدان كثيرة تشجع حكوماتها القطاع الخاص على أن يتكفل بأغلب اقتصادياتها، وذلك إسهام من هذه الحكومات بكفاءة القطاع الخاص لما يتميز به من ديناميكية ومرونة عند انجاز المهام، بينما افتقرت بلدان أخرى إلى هذه الرؤية وشككت في قدرات القطاع الخاص، فكانت النتيجة أنها لم تمد له يد العون بشكل كاف، بل سعت إلى تكبيله بقدر كبير من الالتزامات التي عطلت مساره.

الفرع الثاني: أبعاد الحكم الرشيد

إن الحكم الرشيد باعتباره ممارسة سياسية واقتصادية واجتماعية يتضمن ميكالنيزمات وعمليات وعلاقات ومؤسسات يحقق من خلالها المواطنون مصالحهم الشخصية ويمارسون حقوقهم والتزاماتهم ويحلون خلافاتهم، وبما يتميز

من خصائص سمات تتجسد في المشاركة و الشرعية والشفافية والكفاءة والفعالية والمساءلة والرؤية الإستراتيجية، كل هذا يقود إلى التساؤل عن أبعاد الحكم الراشد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وهي كالتالي¹:

1- البعد السياسي : يتعلق البعد السياسي للحكم الراشد بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، فلا يتصور أن تكون رشاده من دون منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمثيل، لأنهما يعربان عن الصلة الصحيحة بين الحاكم والمحكوم ويؤديان إلى التفاعل الايجابي بين الطرفين بما يحقق التعاون وتناظر والانصراف إلى خدمة الصالح العام، الذي يحقق في إطاره مصالح الأفراد بشكل اشمل واعم ويضمن حقوق المواطنة، ولهذا لن يتحقق إلا في ظل النظام الديمقراطي وما يحتويه من آليات تساعد على تحقيق الأمن و الاستقرار المدني الذي يساعد على الإصلاح واتساع حجم المشاركة السياسية، التي تعد الإطار الضروري لتمكين أفراد المجتمع من ممارسة حقوق المواطنة من جهة وتمكين الحاكمين من الشرعية التي تبرز سلطتهم وحكمهم من جهة ثانية، فضلا عن تنظيم العلاقات داخل المجتمع تنظيما عقلانيا يوجه الصراع والمنافسة إلى فائدة المجتمع ككل.

إلى جانب هذا فان النظام الديمقراطي يسمح بالتداول السلمي على السلطة دون اللجوء إلى العنف، ويضمن نوعا من التوافق بين الأطراف السياسية والقوى الاجتماعية المنافسة، وهذا ما سوف يخلق أسس وقواعد دولة الحق والقانون التي تستند إلى القوانين لفرض سلطتها، وإخضاع كل من الحاكم والمحكوم للمساءلة وتنظيم الحياة السياسية وفق أساليب وقواعد معينة.

وعليه يبقى النظام الديمقراطي ضروري لتأكيد فعالية ومشروعية الدولة والتوزيع العادل للعائدات الاقتصادية وتحقيق المسئولية والشفافية والمشاركة .

وبالنتيجة فان درجة رشادة النظام السياسي يتوقف على مدى مشروعية نظامها السياسي ، وفعالية سياساتها على درجة مشاركة مواطنيها في تحديد الأولويات والسياسات واتخاذ القرارات.

2- البعد الإداري : يتعلق هذا البعد أساسا بعمل الإدارة العامة وكفاءة وفاعلية موظفيه، فترشد الإدارة العامة و تؤمن استمراريته بدرجة عالية من الكفاءة و الفعالية، ويعتمد على الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة و القوانين المعمول بها، والتي تحكم سير العمليات الإدارية لتأكد من مدى ملاءمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها، والتركيز على الجودة الشاملة و المرونة في اتخاذ القرارات، وهذا لا يتحقق إلا بالإبداع و السعي المتصل بالاهتمام بالمواطنين وإعدادهم مهنيا، وتنمية روح المسئولية و الولاء و لانتفاء، وهذا ما جعل المفكر الاقتصادي الفرد يشير إلى أن الإدارة الحكومية هي تجسيد متكامل لدولة المؤسسات وهي أعظم الممتلكات الإنسانية، وأنها جديرة بكل الجهود التي تبذل

¹ بن نعوم عبد اللطيف ، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية ،دراسة حالة الجزائر ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم

الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،تخصص اقتصاد التنمية الجهوية ،جامعة مصطفى اسطمبولي،معسكر، الجزائر، 2015/2016، ص32.

لتمكينها من أداء عملها بالصورة المثلى، كما يتطلب ترسيخ دعائم الإدارة الجيدة لشؤون الدولة والمجتمع وتقديم المشورة التقنية لتحديث مؤسسات الدولة، وذلك لإيجاد خدمة مهنية قائمة على أساس الجدارة من خلال اعتماد نظم للإدارة القائمة على الأداء و تشجيع المعايير الموضوعية في التوظيف و الترقية وتكافئ الفرص للجميع، وإجراء تعديلات وظيفية في مجال إصلاح وترشيد الإدارة العامة، ووضع تشريعات ومدونات سلوك مكافحة الفساد، لهذا فان إصلاح وترشيد الإدارة العامة يتوقف على تنمية مواردها الإدارية والبشرية من خلال إتباع إستراتيجية جيدة تمكنها من تحقيق أهدافها، ومراعاة حجم الهيكل التنظيمي وتكيفه وطبيعة البيئة المحيطة به و المستجدات و المتغيرات الراهنة.

3- البعد لاقتصادي: لا يجب إغفال أهمية البعد الاقتصادي للحكم الرشيد، حيث يمثل هذا البعد أحد أهم محاور وآليات الحكم كخطوة أساسية في النظام الديمقراطي، حيث لم يعد الاهتمام محصورا في تحديد مستويات النمو الاقتصادي، وإنما امتد ليشمل جوانب ومستويات الأداء الاقتصادي لمواجهة مختلف الأزمات، وإدراك ضروريات التنمية الاقتصادية وآثارها على حياة الناس وعلى استقرار البلد وانسجامه و الأخذ بالأسباب المؤدية لتحقيق التنمية، وتكفل المجالات الإستراتيجية وتشجع القطاع الخاص وتمكنه من أداء دوره وتحقيق التكامل في مختلف القطاعات، وهذا يستدعي فعلا أوسع من قبل الدولة لضبط السوق وضمان المنافسة وحرية الدخول في الأسواق.

إن جدية القطاع الخاص وفاعليته ضمن منظومة قانونية يجعل الحكم صالحا بكل المقاييس، ويحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، ولان في النهاية الحكم الرشيد هو الذي يضمن حاجات الناس في الآن وحاجات الأجيال في المال، وعليه فان الرشادة الاقتصادية و الاجتماعية تكتمل بالعدالة التوزيعية ورفع المستوى المعيشي للمواطنين، وتحسين الدخل القومي و محاربة الفقر وتحسين نوعية الحياة وحماية حقوق الإنسان.

4- البعد الاجتماعي : من مهام الحكم الرشيد :

- التأكد من تحقيق المؤشرات النوعية لتحسين حياة المواطنين، فالمؤسسات الاجتماعية و الإنسانية تساعد في بناء نظام اجتماعي عادل.

- ورفع القدرات البشرية و ذلك عن طريق زيادة المشاركة الفعلية و الفعالة للمواطنين، وخلق روح الوطنية بين مختلف الطبقات الاجتماعية.

- يهدف إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان وممارسة الحريات ووضع حد لسياسة التسلط.

- يجب أن يكون هناك رؤية إستراتيجية منطلقة من المعطيات الثقافية والاجتماعية الهادفة إلى تحسين شؤون الأفراد، وذلك مرتبط بخلق مجال لتنظيم مجتمع فعال يهدف إلى :

- إقامة دولة قوية عادلة تمارس الديمقراطية تحترم حقوق الإنسان.

-توسيع المشاركة للفرد والمجتمع في تطوير بنية المجتمع و مؤسسات الدولة.

-استيعاب مطالب الفئات الاجتماعية المختلفة للمشاركة.

-القدرة على إدارة واستيعاب التناقضات التي يفرضها المجتمع.

-الارتقاء بمستوى الأداء الاجتماعي والثقافي.

مما تقدم يمكن القول بأن الحكم الرشيد هو عبارة عن تفاعل هذه الأبعاد فيما بينها، فلا يمكن تصور رشادة سياسية من دون إدارة فاعلية ومستقلة، ولا يمكن أن تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب مشاركة المجتمع المدني ومراقبة ومحاسبة السلطات السياسية والإدارية، لذلك فهو يستند إلى المشاركة والمحاسبة والشفافية والفاعلية.

المبحث الثالث :- آليات الحكم الرشيد وأثرها على مكافحة الفساد

المطلب الأول: آليات تطبيق الحكم الرشيد

مع تنامي وتيرة الإصلاحات في الجزائر تزايد اهتمام السلطة السياسية بموضوع الحكم الرشيد بصورة واضحة، وحاولت أن تعتمد على ما جاء في دراسات البنك الدولي ومشاريعه حول الحكم الرشيد من آليات لتطبيق الأسس النظرية لهذا الأخير، حيث يتم ذلك من خلال عقلنه وترشيد وتسيير وتأسيس أنظمة الحكم، وكذا وجوب الاعتماد على المتابعة الفعلية للمواضيع التي اشتملت عليها الأسس النظرية للحكم الرشيد، وتوفير البيئة الملائمة لتجسيدها وتمهئة الأرضية الصحيحة لتأسيسها، وتستند بيانات ومواضيع الأسس النظرية لمفهوم الحكم الرشيد إلى عدد من الآليات، إذ تنطوي هذه الأخيرة على¹:

1-إبداء الرأي والمساءلة : تشير هذه الآلية إلى الجوانب المرتبطة بالحريات السياسية من تعددية حزبية وحرية الإعلام، وحرية الاجتماع والتعبير عن الرأي، وقدرة المواطنين على انتخاب البرلمان، ومشاركة المرأة في الحياة العامة، ودرجة استقلالية السلطات.

2- الاستقرار السياسي و انعدام العنف : وتنطوي هذه الآلية على آلية المشاركة في اتخاذ القرار، و دور العامل الانتخابي في زيادة أو الحد من احتمال زعزعة الحكومة أو إزاحتها من الحكم، وذلك من خلال الوسائل الغير شرعية والدكتاتورية (الانقلابات مثلا والأعمال الإرهابية).

¹ - يوسف ازروال، الحكم الرشيد في الجزائر، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2016، ص ص 181.

3- فعالية الحكومة : تقتضي هذه الآلية التحسين في نوعية الخدمات العامة، ونوعية الخدمة المدنية و درجة استقلالية الحكومة عن الضغوط السياسية، ونوعية وضع السياسات وتنفيذها ومدى مصداقية الحكومة والتزامها بتنفيذ تلك السياسات.

4-نوعية الأطر التنظيمية : وتعتمد هذه الآلية على مدى قدرة الحكومة على وضع وتنفيذ السياسات وصياغة لوائح وقواعد تنظيمية تشجع القطاع الخاص، و مدى استفادة القطاع الخاص من القطاع العام الحكومي وعمله في بيئة مناسبة وملائمة، كما تعتمد على قدرة القطاع الخاص في المشاركة في اتخاذ القرارات.

5-سيادة وحكم القانون : تعتمد هذه الآلية على مدى استقلالية أجهزة الرقابة عن السلطة التنفيذية في مباشرتها لمهامها، واحترام حقوق الإنسان وعدم التمييز ضد المرأة وانتهاك حقوقها، و كذلك مدى احترام تطبيق القانون و تجسيده من طرف المسؤولين.

6-مكافحة الفساد : ويقتضي ذلك وجود تشريعات وقوانين تعمل على ردع ومعاقبة كل مرتكبي جرائم الفساد والسطو على المال العام، فضلا عن دور المجتمع المدني و قطاع الإعلام في الكشف عن مواطن الفساد، وتوعية المجتمع ضد مخاطر هذه الآفة.

المطلب الثاني: استراتيجيات مكافحة الفساد في الجزائر

إن تفاقم انتشار ظاهرة الفساد في الجزائر والنتائج المحتشمة التي أخذتها في معظم التقارير دفعت الدولة إلى صياغة مجموعة من الآليات والاستراتيجيات لمكافحة هذه الظاهرة، والوقاية منها بمشاركة جميع المعنيين من الحكومة و المجتمع المدني و الهيئات في تطبيقها.

الفرع الأول: الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر

بذلت الجزائر جهودا معتبرة في سبيل مكافحة الفساد وترشيد الحكم، وحرصا منها على تأقلم منظومتها القانونية الوطنية مع المنظومة الدولية والإقليمية قامت بتعديلات على مستوى تشريعاتها الداخلية فلم تبقى الجزائر بمعزل عن الحركة الدولية المتعلقة بمواجهة الفساد، بل وإيماننا بموجب ضم جهودها إلى جهود المجتمع الدولي، انضمت إلى جميع الاتفاقيات الدولية و الإفريقية والعربية المناهضة للفساد بغرض تكامل أفضل وتعاون النجح في هذا المجال، فقد وقعت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 19 افريل 2004، وصادقت عليها بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي 128-04، كما فرضت حضورها على الصعيد القاري بمشاركتها الفعالة في بلورة لإستراتيجية افريقية لمكافحة الفساد، حيث صادقت على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد و مكافحته بموجب المرسوم الرئاسي رقم 137-06 في أبريل 2006، وذلك بناء على تقرير وزير الدولة ووزير الشؤون الخارجية، وبناء على الدستور طبقا للمادة 77 منه، كما تعتبر الجزائر إحدى الدول الخمسة الأولى المؤسسة لمبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا النيباد، ومن الدول

السباق في تبني آلية المراجعة من قبل النظراء المنبثقة من هذه المبادرة، أما على الصعيد الإقليمي فقد وقعت وصادقت الجزائر على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، وكانت من بين الدول المؤسسة له، لم تكن في الجزائر بهذا فقط بل ترجمت التزاماتها الدولية بتبنيها قانون وطني خاص بها يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته¹.

-القانون 06-01 الخاص بالوقاية من الفساد ومكافحته والمؤرخ في 20 فيفري 2006: لقد تضمن قانون الفساد 72 مادة مقسمة إلى ستة أبواب تتمثل أساسا في² :

01-أحكام عامة

02-التدابير الوقائية: إن من أهم التدابير الوقائية التي يستهل بها المشرع الجزائري قانون الفساد نجد فيه:

أ-التوظيف: إذ فرض هذا القانون جملة من المعايير الواجب توفرها في مستخدمي القطاع العام مثل الجدارة و الكفاءة و النزاهة.

ب-التصريح بالممتلكات: ألزم القانون كل موظفي القطاع العام بالتصريح بالممتلكات و ذلك خلال الشهرين اللذين يعقب تنصيبه، وعاقب كل مخالف و مصرح بالكذب بعقوبة تصل إلى سنتين و ذلك في المادة 36 .

ج-وضع وثيقة أخلاقية: وتتمثل هذه المدونة أساسا في جملة من المبادئ و القيم التي يجب أن تراعى بمناسبة الأداء المهني، وكذا جملة من النصائح الإرشادية التي على المستخدمين إتباعها و توحيها في أداءهم الوظيفية .

د-التدابير المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية: و تتمثل هذه التدابير الوقائية في إتباع سياسة رشيدة و طرق عقلانية في تسيير الصفقات مع الالتزام الكامل بالإعلان عنها بتأسيس الإجراءات المعمول بها في الإعلان عنها، و كل هذا ما تضمنته المادة التاسعة من هذا القانون .

هـ-القطاع الخاص:وقد نص القانون أيضا على وضع آليات مراقبة داخلية حتى على القطاع الخاص و ذلك بالتدقيق في الحسابات المعمول بها بالإضافة إلى تحرير وثيقة بها جملة من المبادئ الأخلاقية و النصائح التوجيهية .

كما تضمن الباب الثالث إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته حسب نص المواد من 17 إلى 24 حيث بين القصد من إنشائها في المادة 17 و النظام القانوني للهيئة في المادة 18 و مهامها في نص المادة 20 و وجوب تقديم التقرير السنوي إلى رئيس الجمهورية في نص المادة 24.

أما في الباب الرابع فقد تعرض المشرع الجزائري إلى التجريم و العقوبات وكذا أساليب التحري و كذا رشوة الموظفين العموميين و التي تتمثل بعض صورها أساسا في :

¹-الفساد و الحوكمة، مرجع سابق، ص 364.

²-المرسوم التنفيذي رقم 06-01 المؤرخ في 20/02/2006، يتضمن القانون المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته .

- الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية .
- الرشوة في مجال الصفقات العمومية .
- رشوة الموظفين العموميين الأجانب و موظفي المنظمات الدولية العمومية .
- اختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي أو استعمالها على نحو غير شرعي .
- الغدر .
- استغلال النفوذ .
- إساءة استغلال الوظيفة .
- عدم التصريح بالممتلكات أو التصريح بالكاذب بالممتلكات.
- الإثراء غير المشروع .
- الظروف المخففة و المشددة (ارتفعت العقوبة من 10 الى 20 سنة في حال ما يكون المقترف قاض أو موظف يمارس وظيفة عليا في الدولة، الضباط بجميع تخصصاتهم،....)
- الإعفاء من العقوبات و تخفيضها :وتخص المبلغين عن الجريمة قبل حدوثها أو الذين ساعدو في الكشف عنها إذ عادة ما تخفض العقوبة إلى النصف.
- العقوبات التكميلية :وهي نفسها العقوبات التكميلية المنصوص عليها في قانون العقوبات في المواد من المادة 09 الى المادة 18.
- التقادم و أساليب التحري.
- أما في الباب الخامس فيتمثل في الباب الخامس فقد تعرض فيه المشرع إلى التعاون الدولي واسترداد الموجودات المتضمن ما يلي :
- التعاون القضائي .
- التعامل مع المصارف و المؤسسات المالية .
- تقديم المعلومات .
- التجميد و الحجز .

-رفع الإجراءات التحفظية .

-تدابير الاستيراد للممتلكات .

-إجراءات التعاون الدولي .

-طلبات التعاون من اجل المصادرة.

-إجراءات التعاون من اجل المصادرة.

أما في الباب السادس و الأخير المتضمن أحكام مختلفة و ختامية المتمثلة في المادتين 71 و72 و التي احتوت على جملة المواد التي ألغاهها قانون الفساد من قانون العقوبات وكذا المواد التي عوضتها في هذا القانون وذلك كالتالي :

-المادتان 119 و 119 مكرر 1 من قانون العقوبات ملغاة تعوض بالمادة 30 من هذا القانون.

-المادة 121 من قانون العقوبات ملغاة تعوض بالمادة 31 من هذا القانون .

-المواد 123 و 124 و 125 من قانون العقوبات ملغاة تعوض بالمادة 35 من هذا القانون .

-المواد 12 و 126 مكرر و 127 و 129 من قانون العقوبات ملغاة تعوض بالمادة 25 من هذا القانون .

-المادة 128 من قانون العقوبات ملغاة تعوض بالمادة 32 من هذا القانون .

-المادة 128 مكرر من قانون العقوبات ملغاة تعوض بالمادة 26 من هذا القانون .

-المادة 128 مكرر 01 من قانون العقوبات ملغاة تعوض بالمادة 27 من هذا القانون.

الفرع الثاني: الهيئات الوطنية الجزائرية لمكافحة الفساد

تلعب الهيئات الوطنية دورا مهما في مجال مكافحة الفساد من خلال جمع المعلومات واعتماد الدراسات و البحوث والتقارير الترويج للحكومة، وفي هذا الصدد اعتمدت الجزائر عدد من الهيئات التي تكلفها بهذه المهمة منها:

1-الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته¹: فرضت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب المادة 06 منها على جميع الدول المنضوية تحت لواءها بضرورة إنشاء هيئة أو عدة هيئات لمنع الفساد ومكافحته، وتنفيذا لهذا الالتزام عمدت الجزائر إلى إصدار القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل و المتمم والذي نص في بابه الثالث على تنصيب الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

¹-الحاج علي بدر الدين، جرائم الفساد وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، ج2، دار الأيام 2017، صص 37.

حيث عرف المشرع الجزائري الهيئة الوطنية في المادة 18 من ق.و.ف.م على أنها "سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، وهي تحت تصرف رئيس الجمهورية". وقد أوكل لها المشرع بموجب المادة 17 من نفس القانون بتنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد، حيث أن المشرع قام بدسترة هذه الهيئة ضمن التعديل الدستوري الاخير لسنة 2016 في المادة 173-5 في الفصل الثاني تحت عنوان المؤسسات الاستشارية. إن الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته تمارس مجموعة من المهام والصلاحيات تتميز في عمومها بأنها تدابير وقائية، وتتنوع هذه الأخيرة بدورها بين التدابير الاستشارية والتدابير الوقائية.

أ- التدابير الاستشارية: من بين هذه التدابير التي تقوم بها الهيئة في مواجهة جرائم الفساد ما يلي:

- اقتراح سياسة شاملة للوقاية من ظاهرة الفساد بشكل يعكس الشفافية و المسؤولية في تسيير الأموال العمومية.

- جمع ومركزة و استغلال كل المعلومات التي تساهم في الكشف عن أعمال الفساد، لاسيما البحث في الأطر التشريعية و التنظيمية و الإجرائية عن الثغرات القانونية التي تسهل عملية إفلات المتورطين في هذه الجرائم، ومن ثم تقديم توصيات بإزالتها.

- السهر على تعزيز التنسيق ما بين القطاعات والتعاون مع الهيئات المعنية بمكافحة أعمال الفساد.

ب- التدابير الإدارية : لعل أهم التدابير الإدارية التي تقوم بها الهيئة في مواجهة أعمال الفساد تكمن في عملية تلقي التصريحات الخاصة بالممتلكات التي تعود إلى الموظفين، وإذا كان هذا الإجراء يعد أهم المهام التي تقوم بها الهيئة في سعيها للكشف عن أعمال الفساد، كون هذه التصريحات تبين تطور عناصر الذمة المالية للموظف المعني في ظروف مختلفة، وهو ما يسمح بمقارنة البيانات الواردة في هذه التصريحات مع تطور الذمة المالية في الظروف العادية.

وما يميز الهيئة هو أهليتها لدراسة واستغلال المعلومات الواردة في التصريحات بالممتلكات على خلاف الرئيس الأول للمحكمة العليا، حيث لا يتمتع بهذه الصلاحيات وإنما يقتصر دوره في تلقي التصريحات فقط وإنما دراسة واستغلال هذه الأخيرة، وفي إطار مهامها أيضا تقوم الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته عندما تتوصل إلى وقائع ذات وصف جزائي بتحويل الملف إلى السيد وزير العدل، الذي يحظى بدوره النائب العام المختص لتحريك الدعوى العمومية عند الاقتضاء.

2- الديوان الوطني لقمع الفساد¹: دشن وزير المالية السيد كريم جودي يوم الأحد 02/03/2013 بالجزائر مقر الديوان المركزي لقمع الفساد ليشرع رسميا في نشاطاته، وأكد الوزير جودي في كلمة بهذه المناسبة أن المقر الجديد الذي يقع في حيدرة يتوفر على كل الوسائل البشرية والتقنية للاستجابة لمهامه وقال الوزير بهذه المناسبة "أن الدولة لن تذخر

¹ - www.ennaharonlin.com - تاريخ الاطلاع 2018/04/06.

أي جهد لمكافحة الفساد وكل شكل آخر من الجريمة الاقتصادية". ومن جهته أكد المدير العام لهذه الهيئة أن تهيئة وتدشين المقر يعكس إرادة الدولة في مكافحة الفساد.

ويمثل الديوان أداة عملية في مجال مكافحة المساس بالأموال العمومية كما انه مصلحة مركزية للشرطة القضائية مكلفة بالأبحاث وتسجيل المخالفات في إطار قمع الفساد، وإحالة مرتكبيها على الهيئات القضائية بموجب أحكام القانون 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، وسجل نفس المصدر أن الديوان يعالج الملفات التي تحيلها عليها الهيئات بالإضافة إلى تظلمات المواطنين.

ويسير الديوان المركزي لقمع الفساد بمرسوم رئاسي صدر بتاريخ 08 ديسمبر 2011 وكذا قانون مكافحة الفساد لسنة 2006، و بموجب الإجراءات المتضمنة في هذا القانون المرسوم الرئاسي المتعلق بتشكيل وتنظيم كيفية عمل الديوان المركزي لقمع الفساد فإن الهيئة تتكفل بـ:

أ- جمع وتركيز واستغلال كل معلومة تابعة لمجال اختصاصه.

ب- القيام بتحقيقات والبحث عن أدلة حول وقائع "قضايا الفساد الكبرى" وتقديم مرتكبيها أمام النيابة.

ج- تطوير التعاون مع الهيئات المماثلة. ويهدف هذا الديوان إلى ضمان عمل منسق ومتكامل في مجال التأمين المالي من خلال تنسيق مدعم مع الهيئات الأخرى للرقابة على غرار خلية معالجة المعلومة المالية والمتفشية العامة للمالية و اللجان الوطنية لصفقات.

د- ويهدف هذا الديوان إلى ضمان عمل منسق ومكمل في مجال التأمين المالي من خلال تنسيق مدعم مع الهيئات الأخرى للرقابة على غرار خلية معالجة المعلومة المالية والمتفشية العامة للمالية واللجان الوطنية لصفقات.

هـ- القيام بمهام بالتنسيق مع مختلف مصالح الشرطة القضائية للبلد.

و- اللجوء إلى الإخطار الذاتي من خلال استغلال المعلومات التي تتداولها الصحافة أو مصادر أخرى، كما يمكن أن تخطره المفتشية العامة للمالية و خلية معالجة المعلومة المالية و مصالح الشرطة أو مجرد مواطنين.

ويتكون الديوان من ضباط الشرطة القضائية الذي يشمل نطاق صلاحياتهم جميع التراب الوطني ، وقضاة وكتاب الضبط وممثلين عن عدة إدارات، ويعتبر الديوان ملحقا إداريا بوزارة المالية، ويمثل الديوان الوسيلة العملية للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التي أصبحت عملية في سنة 2011، وتقرر إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد في إطار تطبيق التعليمية الرئاسية الصادرة في ديسمبر 2009 والمتعلقة بإعطاء دفع لمكافحة الفساد.

3- مجلس المحاسبة: تملك معظم الدول هيئة عليا لممارسة الرقابة المالية، وفي الجزائر تتمثل هذه الهيئة في مجلس

المحاسبة، الذي كان أول مبادرة اتخذها الجزائر في مجال مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية وذلك بإصدار أول نص

قانوني أشار إليها في المرسوم رقم 63-127 المؤرخ في 19/04/1963 المتضمن تنظيم وزارة المالية، حيث نص هذا الأخير على إنشاء مجلس المحاسبة كعضو لوزارة، إلا أن إنشائه رسميا كان سنة 1976 بموجب المادة 190 والقانون 80-05 الذي منح دورا هاما لهذا المجلس، كان في البداية عبارة عن هيئة قضائية تراقب إنفاق الأموال العمومية وتحميها من الاختلاس، غير أن الصفة القضائية أزيلت عنه بموجب القانون 32/90 الذي جعله هيئة جهة رقابية إدارية، إلى أن أعاد الأمر 20/95 الوصف القضائي لعمله، ولكن نظرا لعدم قيامه بالمهام المخولة له تم تجميده لمدة، حتى جاء التعديل الدستوري في 1996 ونص في المادة 170 منه على إحداث مجلس المحاسبة مرة أخرى، وبالتالي بدأ المجلس يباشر مهامه بصفة عادية و أخذ على عاتقه في مجال مكافحة الفساد ما يلي¹:

- مراقبة حسابات المحاسبين العموميين ومراقبة التسيير والانضباط.

- وضع مجموعة من التقارير، كالتقرير المبدئي القائم على الملاحظات التي تم ضبطها واكتشافها من قبل مجلس المحاسبة وإبلاغها للجهات الوصية لإبداء الرأي فيها، والتقرير السنوي الذي يرسل إلى رئيس الجمهورية وهو يحوي على المعاينات والملاحظات والتقييمات المترتبة عن أشغال تحقيقات مجلس المحاسبة، ويتم إرفاق هذا التقرير باقتراحات وتوصيات وردود المسؤولين والقانونيين والسلطات الوصية المعنية، بالإضافة إلى القرارات القضائية.

4-المفتشية العامة للمالية²: تمثل المفتشية العامة للمالية جهاز رقابي دائم يمارس رقابة بعدية لاحقة تكون بعد تنفيذ الميزانية المحلية، على أساس برنامج عمل يحدد في البداية وفقا لطلبات الرقابة التي يدعو إليها أعضاء الحكومة و مجلس المحاسبة و مجلس شعبي الوطني.

تم إنشاء هذه المفتشية بموجب المرسوم رقم 53/80 المؤرخ في 01/03/1980، وأعيد تنظيمها في أكثر من مناسبة، حيث أصدر المشرع نصوص تنظيمية متعددة في إطار تعزيز عملها، منها على سبيل المثال المرسوم التنفيذي 272/08 المؤرخ في 06/11/2008 المتعلق بصلاحيات المفتشية العامة للمالية، حيث أسند لها صلاحية المراقبة المالية على كافة على كافة المؤسسات بما في ذلك مصالح الدولة والجماعات العمومية اللامركزية وكل المؤسسات ذات الطابع الإداري والاقتصادي، وتتبلور مهامها في مراقبة الشروط الشكلية لصفقة من خلال جمع المعلومات عنها والاستفسار عن الطريقة التي حددت بها الحاجات العامة، والبحث في طريقة إبرام الصفقة وتحديد الأهداف والإطلاع على الشروط لمعرفة مدى تطابقها مع القوانين والتنظيمات السارية المفعول، والتأكد من شرعية تشكيلة فتح الأظرف وكذلك تقييم العروض وغيرها.

كما وتشمل المفتشية القضاء والجيش والأمن الداخلي والعام والإدارات والمؤسسات، ومراقبة التسيير المالي والحسابي في مصالح الدولة والجماعات العمومية اللامركزية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات

¹-الفساد والحكومة، مرجع سابق، ص 368.

²-المرجع نفسه، ص 370.

الاشتراكية ووحداً وفروعها و الخدمات الاجتماعية التي تكون تابعة لها، و استغلال القطاع و الهيئات العمومية ذات الطابع الاجتماعي (صناديق ضمان الاجتماعي و المنح العائلية و التقاعد و التأمينات و التعاون).

المطلب الثالث: الحكم الرشيد و الحد من الفساد

باعتبار الحكم الرشيد في معناه العام و الوسيط هو الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم و فرصهم و حرياتهم السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية لاسيما بالنسبة لأكثر أفراد المجتمع فقرا و تهميشا.

وبما أن الجزائر تتفاهم و تنتشر فيها ظاهرة الفساد بكل أشكالها وفي جميع أجهزة الدولة الجزائرية في الآونة الأخيرة، و خير دليل تصنيف الجزائر في المراتب المتأخرة في التقارير السنوية التي تصدر عن المنظمات الدولية، وعلى الرغم من هذا تعتمد الدولة بكل الإمكانيات المتاحة لها استئصال الظاهرة الخطيرة المتفشية التي تشكل خطرا على كيان الدولة و المجتمع ككل.

ولهذا قامت الجزائر بتقنين آلية للوقاية من الفساد ومكافحته وذلك بموجب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته وكذا كيفية سير هذه الهيئة، إلى جانب قواعد الإنشاء لهذه الهيئة الوطنية حققت الجزائر للوصول إلى إرساء أسس الحكم الرشيد في البلاد، فمن الناحية الاقتصادية و بفضل البحوث المالية المتوفرة جراء إيرادات المحروقات استطاعت الجزائر إطلاق العديد من المشاريع التنموية، لتنمية مختلف مناطق الوطن بمختلف البرامج على اختلاف القطاعات و لاسيما النقل و ربط مناطق الوطن.

أما من الناحية السياسية فتحت الجزائر ورشات كبيرة على المجتمع للقيام بإصلاح هياكل الدولة والعدالة و إصلاح التربية و تقريب الإدارة من المواطن عن طريق تسهيل إجراءات الحصول على الوثائق، وهذا لتمكين أفراد المجتمع من المشاركة الطوعية في تنمية البلاد حتى تتحقق متطلبات الحكم الرشيد.

فرغم كل الخطوات لازلت بعض معايير قياس الحكم الرشيد تكاد منعدمة في الجزائر، كيف لا وتغيب الشفافية و سوء التسيير العقلاني للموارد و التي مازالت تشكل بؤر سوداء و عوائق في توجيه جهود التنمية، حيث نجد بأن كل أشكال الفساد منتشرة في البلاد بمثابة قواعد تسيير عليها غالبية المؤسسات الوطنية.

وبما أن الجزائر عازمة في استكمال طريق الإصلاحات المتخذة و المباشرة من قبل السلطات العمومية بغية تحسين نوعية الحكم و بناء مؤسسات راشدة قادرة على مكافحة الفساد و الآفات الأخرى المترتبة على الظاهرة الخطيرة، وهذا ما نلتمسه من خلال الجهود المبذولة و الاستراتيجيات الموضوعية، لكن هناك العديد من المتطلبات الضرورية الواجب الأخذ بها لتحقيق نوعية حكم رشيدة في مختلف المجالات.

فالحكم الرشيد يتطلب مكافحة كل مظاهر الفساد على جميع مستوياته حيث يتم البدء بإصلاح مؤسسات الحكم، لان فسادها كان حافزا رئيسيا لتكريس مختلف مظاهر الفساد على المستويات الدنيا، ويتم ذلك على مراحل تدريجية بإتباع الخطوات التالية¹:

1- العمل على الفصل المرن بين السلطات لتجاوز المؤسسات الشكلية إلى مؤسسات فعالة تتمتع بهامش من الاستقلالية في أداء مهامها مع ضمان الرقابة المتبادلة رفعا للكفاءة ومنعا للانحراف.

2- فتح وتطوير قنوات المشاركة الجماهيرية من خلال السماح بإنشاء تنظيمات طوعية مستقلة تساهم في التنشئة السياسية اللازمة لمساءلة المواطنين و إشراكهم في الشأن العام، مع تحرير وسائل الإعلام لتعمل بشفافية تامة، وكشف ممارسات النخب الحاكمة وحماية الحريات العامة.

3- تغيير الأنماط التوزيعية غير العادلة التي أفرزت إختلالات طبقية وأدت إلى تدني مستويات الأجور، التي ساهمت بدورها في اللجوء إلى أعمال لتغطية ضعف مستويات المعيشة.

4- الحرص على تطبيق الشامل للقوانين و التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد على جميع الفئات و الأفراد دون استثناء أو تستر.

5- العمل على الأعمال بمبدأ المساواة المنصوص عليها في نظام التوظيف مع إصلاح الأخير، وترقية القطاع العمومي على أساس الكفاءة، باعتماد معايير عادلة و موضوعية تراعي الأحقية، لا على أساس المحسوبية و المحاباة و الانتماءات السياسية و الحزبية.

6- احترام حقوق الإنسان وتطوير دور الرقابة و المساءلة و المحاسبة للهيئات التشريعية.

¹ cte-univ-setif-dz تاريخ الاطلاع 2018/03/14 .

خلاصة الفصل :

نستخلص مما سبق أن الحكم الرشيد أصبح ضرورة ملحة، بفضل المبادئ و الأسس التي يقوم عليها من شفافية و مساءلة و حكم القانون و دورها في الحد من الفساد و الوقاية منه، و هذا ما جعل الجزائر على وجه الخصوص تسعى جاهدة للقيام بإصلاحات اقتصادية واجتماعية وسياسية من اجل تعزيز بها، من خلال سنها مختلف التشريعات القانونية والهيئات المؤسساتية .

الفصل الثاني

الحكم الرشيد كأداة لمكافحة الفساد في
الجزائر

المبحث الأول: واقع ظاهرة الفساد في الجزائر

المطلب الأول: تطور ظاهرة الفساد في الجزائر

يمكن تمييز أربعة مراحل وهي¹:

1- المرحلة من 1962 إلى 1965: تعتبر هذه المرحلة مرحلة انتقالية دامت ثلاثة سنوات تميزت بالبيروقراطية و الرشوة و المحسوبية التي أصبحت إحدى الآليات لممارسة و التفرد بها و الصعود إلى أعلى أغلب المناصب و استعمالها لأغراض و سبل الإثراء الغير مشروع مما ساعد على استفحال هذه الظاهرة و فتح الباب أمام المترصين و الطامعين للكسب السريع.

2- المرحلة من 1967 إلى 1978: تم خلالها إعطاء الأولوية لسياسة الاستثمارات الهائلة و المكلفة التي اعتمدت أساسا على اللجوء المبالغ فيه إلى الخارج من خلال استيراد التكنولوجيا و مختلف المنتجات والخدمات وحتى اليد العاملة والمؤهلة والمواد الأولية ، وكنتيجة لسوء التسيير ثم إهدار وتبديد للثروة المالية للبلاد وخاصة في القطاع الصناعي العمومي.

من مظاهر الفساد في هذه المرحلة نذكر ما حدث لمجمع سكيكدة للغاز المميع من اعطاب ، وكذلك مجمع أرزيو بوهران ومركب عناية للأسمدة ومركب الأصنام للبلستيك من خلال استعمال أجهزة مغشوشة ، تورط فيها العديد من المسؤولين الجزائريين.

3- المرحلة من 1979 إلى 1989: بالرغم من الإصلاحات الاقتصادية التي شرع فيها منذ 1980 ، والتي أدت إلى زيادة نمو الاستثمار والواردات إلا أن الفساد انتشر واستفحل أكثر من خلال تفاقم قضايا الفساد آنذاك، ومن أمثلتها إبرام صفقات بيع البترول والغاز مع شركات أجنبية.

4- المرحلة من 1990 إلى 2000: ساهمت الأزمة الأمنية التي عاشتها الجزائر خلال التسعينات والإصلاحات السياسية من خلال التعددية الحزبية والسياسية والاقتصادية من خلال التخلي عن الاقتصاد الحر التي تبناها المشرع في دستور 1989 في تغلغل وانتشار الفساد في جميع القطاعات الحيوية للدولة الجزائرية، هذا ما نتج عنه نهب واختلاس للمال العام وتهريبه للخارج دون أي محاسبة أو رقابة للمتورطين فيها.

¹ - توفيق حناشي، فارح حناشي، الفساد و أثره على التنمية المستدامة،قلمة، الجزائر، يومي 24 و 25 افريل 2018، ص 7.

5- المرحلة 2000 إلى يومنا هذا: هذه الفترة شهدت أنواعا خطيرة جدا من الفساد، حيث مست جميع القطاعات في مختلف الجرائم الاقتصادية وقضايا الاختلاس الكبيرة و الرشاوي المتعددة في ظل عدم نجاعة آليات المراقبة المنتهجة في متابعة صرف الميزانيات الضخمة وخاصة منها الموجه للبنى التحتية والذي قابله نقص في عدد القضاة المكلفين بمعالجة هذه القضايا.

المطلب الثاني: أسباب و مظاهر ظاهرة الفساد في الجزائر

الفرع الأول: أسباب ظاهرة الفساد في الجزائر

من أهم أسباب تفشي ظاهرة الفساد في الجزائر نذكر ما يلي²:

1-أزمة تشريع: إن فشل العدالة في محاسبة الفاسدين يعود إلى غياب آلية قانونية ملزمة منفصلة عن السلطة رغم وجود قوانين كقانون الفساد ومكافحته 2006، وبعض الهيئات التي خصصتها الجزائر لمكافحة الفساد مثل الديوان الوطني لقمع الفساد 2011، هذا يجعلنا نستنتج أن الأزمة أزمة تشريع أيضا بسبب وجود تلاعب و ثغرات في القوانين التي شرعها المشرع الجزائري، وكثرة التحايل عليها وبطء سن القوانين، ومن جهة أخرى عدم استقلالية الجهاز القضائي عن السلطة كل ذلك نتج عنه ضياع أكثر من ست مليارات دولار في الجزائر، وتبديد المال العام وإساءة استغلال السلطة وغسيل الأموال.

2-أزمة إدارة وفساد فكري: حيث نتحدث عن الفساد الإداري نجد أن الإدارة العامة في الجزائر تعاني من عدة صعوبات ساهمت في تفشي الفساد الإداري مما صعب مكافحته، و ذلك بسبب غياب الكفاءة و التكوين الجيد، وعدم مواكبة التطورات الجديدة ونقص التجهيز وإهدار الأموال وعدم التحكم في النفقات ونقص التحفيز هذا ما أثر في نوعية الخدمات المقدمة في جميع القطاعات، و بروز فضائح بالجملة شهدتها مختلف القطاعات، وهذا سببه أيضا غياب المراقبة الصارمة و زيادة معدلات التزوير والرشوة.

أما إذا انتقلنا إلى عرض حالة عدد من المجالس المنتخبة للبلدية و الولاية ناهيك عن بعض الوزارات فإننا نجد ميزانيات ضخمة على مشاريع وهمية وأخرى لا تسمى بأي حال من الأحوال حاجات المواطن الجزائري ، أضف إلى ذلك تكريس البيروقراطية عبر معظم الإدارات الجزائرية و ضلوع العديد من الإداريين في قضايا الفساد أمام نقص التكوين والتوعية والمراقبة والمحاسبة وغياب دور منظمات المجتمع المدني.

من زاوية أخرى أصبحت مجموعة من الإدارات الجزائرية لا تكاد تقدم خدمة للمواطن إلا عن طريق واسطة أو رشوة أو محسوبة ، وهذا أخطر أنواع الفساد الفكري في الجزائر لأنه يمتد للأجيال القادمة التي بدورها تسرب ثقافة الفساد.

الفرع الثاني: مظاهر الفساد التي عرفتها الجزائر

شهدت الجزائر سلسلة من الفضائح التي مست قطاعات حيوية في البلاد، كالنفط والطاقة والأشغال العامة والمالية والصحة، حيث صدمت هذه القضايا الرأي العام في الجزائر بسبب فداحتها ومستوى المسؤولين المتورطين فيها، كقضية اختلاس الأموال التي حدثت على مستوى الوزارة الخارجية خلال السبعينات من القرن الماضي وفضيحة 26 مليار دولار التي فجرها رئيس الوزراء الأسبق عبد الحميد إبراهيمي في بدايات التسعينات، وفضائح سوناطراك 1 و2 وقضية الخليفة وغيرها من القضايا الأخرى، وسنحاول تسليط الضوء على أكبر القضايا من خلال:

1_ قضية سوناطراك:

تعتبر قضية شركة النفط (سوناطراك)، من أكثر قضايا الفساد التي هزت الاقتصاد الجزائري، وتتعلق القضية بوجود صفقات غير قانونية أبرمتها شركة النفط الجزائرية سوناطراك مع أربع شركات أجنبية، ومن بين المتهمين في القضية 19 متهما، بينهم كبار المسؤولين بالشركة وشخصيات قريبة من الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة، ومن بين المتهمين المدير العام السابق للشركة الحكومية النفطية، محمد مزيان الذي حكم عليه سنة 2011 بالسجن لمدة سنتين واثان من أبناءه و16 متهما آخرين من بينهم ثمانية مديرين تنفيذيين لسوناطراك على رأسهم المدير المكلف بالنقل عبر الأنايب ومدير النشاطات القبلية، وحسب التحقيقات قام المتهمون بإبراز صفقات مخالفة لأحكام القوانين والحصول على امتيازات غير مبررة للغير عن طريق الرشوة وتبديد أموال عمومية وإساءة استغلال الوظيفة وتعارض المصالح وغسيل الأموال الحكومية.

2- قضية الطريق السيار شرق غرب:

من القضايا التي هزت المجتمع الجزائري، فضيحة الطريق السيار شرق غرب التي أشتبته تورط وزير الأشغال العامة الأسبق عمار غول فيها، ويحاكم في هذه القضية 16 شخصا وسبع شركات أجنبية متهمة بـ " الرشوة وغسيل الأموال وتبديد المال العام"، وانطلق المشروع في 2006 ،على أن ينتهي بعد أربعة سنوات بقيمة أولية فاقت 6 مليارات دولار، وبعد 9 سنوات لم يكتمل المشروع وارتفعت كلفته إلى أكثر من إحدى عشر مليار دولار بحسب

التقديرات الرسمية ، والشركات التي استدعتها محكمة الجنايات هي " سي آر سي سي سي " الصينية وكوجال اليابانية "أس أم" الكندية و"ايسولوكس كارسان" الاسبانية و"بياروتي" الايطالية و"غارافانتاس" السويسرية "وكوبا" البرتغالية.

3- قضية الخليفة:

بدأت بوادر سقوط مجموعة الخليفة سنة 2002 عندما اتخذت السلطات الجزائرية قرارا بتجميد عمليات الخليفة بنك اثر اكتشاف اختلاسات، و ترسخت هذه الحقيقة بعد أن أوقفت عناصر الأمن الجزائري سنة 2003 الذراع الأيمن للخليفة ومرافقيه في مطار هواري بومدين وهما يحاولان الهروب بحوالي 2 مليون يورو، وبعدها أعلن في نفس السنة إفلاس مجمع الخليفة الذي كان رأس مالها يساوي مليار دولار، وكانت السلطات القضائية الفرنسية حينها قد فتحت من جانبها تحقيقا بشأن الخليفة وأصدرت المحكمة الفرنسية مذكرة توقيف ضده لاثامه بالفساد أوقف على أثرها في بريطانيا التي قامت بتسليمه للسلطات الجزائرية في 25 سبتمبر 2013 ، ولقيت القضية اهتماما واسعا في الجزائر وأوربا حينها، حيث كشفت عن قضية فساد في تاريخ الجزائر الحديث، حيث تسببت في خسارة المواطنين لكل مدخراتهم التي أودعوها في خزائنه بهدف الاستفادة من فوائد على الإيداع تصل إلى 17% وهي الخدعة التي استخدمها الخليفة لاستقطاب أكبر قدر ممكن من رجال المال والمستثمرين.

كما أن ميزانية البنك لم تقدم لمدة 3 سنوات متتالية إلى البنك المركزي حسب محافظ بنك الجزائر، مما صعب مهمة التصفية وتعويض المتضررين الذين ما زالوا يطالبون بحقوقهم حتى اليوم.

4- قضية مصنع سيارات هيونداي:

في سنة 2017 ، تفجرت في الجزائر قضية فساد جديدة تتعلق بمصنع لتكيب سيارات شركة هيونداي الكورية الجنوبية أقيم في منطقة تيارت تبين أنه يقوم بتوريد سيارات مركبة بشكل كامل، ماعدا العجلات التي يتم تركيبها في المصنع الذي لا يتوفر على أية تجهيزات تقنية أو عتاد تقني تتطلبه عمليات تركيب السيارات كما في المصانع العالمية، وتعود ملكية المصنع إلى رجل الأعمال محي الدين طحكوت القريب من السلطات وكان المصنع قد أنشئ بالتعاون مع رجل أعمال جزائري وشركة صينية، بهدف إنتاج 25 ألف سيارة في السنة ترتفع إلى 100 ألف سيارة بعد السنوات الثلاث الأولى، لكنه تحول إلى العمل على توريد سيارات مركبة بشكل كامل بدون عجلات، ليتم تركيب عجلات في المصنع، وتسجيلها كسيارة جزائرية، وبذلك تستفيد الشركة المالكة للمصنع من تسهيلات جبائية وفقا لقانون الاستثمار، ومن امتيازات كبيرة في الاستفادة من العقارات الصناعية، ناهيك عن تهريب العملة إلى الخارج.

5- الفساد في قطاع الصحة:

تتجلى مظاهر الفساد في قطاع الصحة في الجزائر من خلال:

1- الفساد في عمليات بناء وتأهيل المرافق الصحية، حيث يكون الفساد في شكل رشاي و عطاءات تقوم باستغلال النفوذ السياسي أو يظهر في تأخر تسليم المشاريع التي تصرف الدولة عليها أموال ضخمة.

2- الفساد في مجال اقتناء الأدوية والتجهيزات الطبي: حيث يمكن أن يكون لسياسيين والإطارات في الوزارات تأثير في اختيار الفائزين بالمنقصات المفتوحة من أجل استيراد واقتناء الأدوية والتجهيزات، أو التلاعب بالتعريفات الجمركية الخاصة بإستيراد الأدوية.

3- سوء استخدام وتوزيع الأدوية والتقصير في تقديم الخدمات: نتيجة السرقة وتحويل المعدات للاستخدام الشخصي خاصة من قبل الموظفين في نقاط التخزين والتوزيع، أو بيع هذه المعدات للمرض والتي من المفروض تقديمها بشكل مجاني.

4- الفساد في تعليم وتدريب المهنيين: من خلال تقديم الرشاي من أجل الحصول على مكان في كلية الطب دون وجه حق.

وتعد الجزائر من أكثر الدولة إسرافا وهدرا للمال العام وفقا لمؤثر الإسراف في الإنفاق الذي يصدره تقرير التنافسية العالمية، والذي يقيم مدى رشادة الإنفاق الحكومي في الدولة من وجهة نظر رجال الأعمال في العديد من دول العالم، حيث تتراوح قيمة المؤثر بين نقطة واحدة (الأكثر إسرافا)، و 7 نقاط (كفاءة عالية في توفير السلع الضرورية والخدمات)، تحصلت الجزائر على نتائج الموضحة كالتالي¹:

الجدول رقم (01): مؤشر الإسراف في الجزائر

السنوات	القيمة	الرتبة
2009 - 2008	3.7	134 / 48
2010 - 2009	3.2	133 / 80
2011 - 2010	3.3	139 / 64
2012 - 2011	3	142 / 79
2013 - 2012	2.4	144 / 116
2014 - 2013	2.8	148 / 101
2015 - 2014	3.1	178 / 74

— نلاحظ من الجدول السابق أنه خلال الموسم: 2009 / 2008 ، تعدى مؤشر الإسراف النصف أي أن وضع الجزائر في مجال الكفاءة وضع متوسط ، إلا أن سنة: 2010 / 2009 ، عرفت انخفاضا بلغ 13.51 % في المؤثر، وارتفع قليلا سنة 2011 / 2010 بنسبة طفيفة تقدر ب 3.12 %، لكن عاود هذا المؤشر في الانخفاض أين سجل خلال السنة: 2012 / 2011 ، 3 نقاط فقط ، ليصل إلى 2.4 و 2.8 ، خلال الموسمين 2012 / 2013 و 2013 / 2014 ، ما يعني زيادة الإسراف و التبذير وعدم رشادة الاتفاق العمومي في الجزائر، وقد ارتفع المؤثر خلال سنة 2014 / 2015 ، بنسبة تقدر ب 10.71 %، لكن رغم هذا لتحسن الطفيف إلا أنه لم يصل حتى النصف وبقي عند القيمة 3.1 إلى غاية 2017 / 2018 ، ما يعني أن الجزائر لا تزال تتميز بالإسراف وعدم الكفاءة في توجيه الموارد وتوفير السلع والخدمات الضرورية رغم الأموال الضخمة الموجهة لتحسين الخدمات العمومية، مما يستوجب ضرورة اتخاذ السلطات إجراءات لترشيد الإنفاق العام والاستغلال الأمثل للموارد العامة من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية وسياسية ومحاربة الفساد.

المطلب الثالث: مؤشرات الفساد في الجزائر

الفرع الأول: مؤشر مدركات الفساد

أطلق مؤشر مدركات الفساد سنة 1995 ليصبح أهم إصدارات منظمة الشفافية الدولية و ابرز المؤشرات العالمية لتقييم انتشار الفساد في القطاع العام، و يعطي المؤشر لمحة سنوية عن الدرجة النسبية لانتشار الفساد من خلال

تصنيف البلدان في مختلف أنحاء العالم و للحصول على المزيد من المعلومات، ففي فبراير 2018 أصدرت منظمة الشفافية الدولية "مؤشر مدركات الفساد" الذي يتزامن مع الذكرى الخامسة و العشرين لتأسيس المنظمة، و يكشف هذا المؤشر عن معلومات تبعث على القلق، فعلى الرغم من مساعي محاربة الفساد في مختلف أنحاء العالم، إلا أن جهود معظم الدول تبقى مبعثرة، فرغم التقدم الذي أحرزته عدة بلدان في هذا المجال للسنوات الست الماضية كان محتشما أن لم يكن منعدما، و أدهى من ذلك أن التحليل المفضل لنتائج المؤشر قد كشف أيضا على أن معظم البلدان التي تتدنى فيها مستويات حماية الصحافة و المنظمات غير الحكومية هي التي تتصدر أعلى معدلات الفساد، و يتولى المؤشر تصنيف 180 بلدا و إقليما وفقا لمدركات انتشار الفساد في قطاعها العام استنادا إلى آراء الخبراء و المسؤولين في مجال الأعمال و ذلك حسب مقياس يتراوح بين 0 و 100 نقطة، حيث تمثل النقطة 0 البلدان الأكثر فسادا في حين تمثل النقطة 100 البلدان الأكثر نزاهة، و توصل المؤشر هذه السنة إلى أن أكثر من ثلثي البلدان قد حصلت على درجة تقل عن 50 نقطة حيث أن معدل الدرجات بلغ 43 نقطة.

الفرع الثاني: درجة ورتبة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة(2003-2017)

الجدول رقم(02): مؤشرات الفساد في الدول العربية خلال سنة 2017

الدولة	قيمة المؤشر/100	الرتبة دوليا/180	الرتبة عربيا
الجزائر	33	112	10
البحرين	36	103	9
مصر	32	117	11
الأردن	48	59	4
العراق	18	169	16
الكويت	39	85	8
لبنان	28	143	13
ليبيا	17	171	17
المغرب	40	81	7
عمان	44	68	5
قطر	63	29	2
السودان	16	175	18
السعودية	49	57	3

سوريا	14	178	20
تونس	42	74	6
الإمارات العربية	71	21	1
اليمن	16	175	19

تجاوزت قيمة المؤشر لدى كل من الإمارات العربية المتحدة و قطر النصف، وقد تفوقت الإمارات العربية المتحدة على كل الدول ب 71 نقطة سنة 2017، ما يعني أنها الأقل فسادا بين الدول العربية، حيث صنفتها منظمة الشفافية الدولية العربية كأفضل دولة عربية من حيث الإجراءات و الآليات المتخذة ميدانيا فيما يخص متابعة الفساد بمؤسسات وأجهزة الدولة وحتى دوليا أدائها جيد برتبة 21 من 180 دولة، تليها الإمارات ب 63 نقطة لسنة 2017 و 29 دوليا ما يعني نقص الفساد فيها تدريجيا، و جاءت السعودية و الأردن و عمان و تونس في المراتب 57،59،68،74 على التوالي عالميا، فيما تحصلت سوريا و لبنان على أدنى الدرجات وبالتالي المرتبتين الأخيرتين في الترتيبات الدولية و العربية، فكلتاهما تعاني من ضعف المؤسسات العامة و النزاعات الداخلية و عدم الاستقرار السياسي، فمثل هذه المواقف تسمح للفساد بالانتشار فضلا عن الحروب و النزاعات الداخلية التي أدت إلى تلاشي جميع أشكال الحكم الرشيد.

2- مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة (2003-2017)

السنة	عدد الدول	الدرجة	الرتبة
2003	133	2,6 من 10	88
2004	146	2,7 من 10	97
2005	159	2,8 من 10	97
2006	163	3,1 من 10	84
2007	180	3,4 من 10	99
2008	180	3,2 من 10	92
2009	180	2,8 من 10	111
2010	178	2,9 من 10	105
2011	173	2,9 من 10	112
2012	174	34 من 100	105

94	36 من 100	/	2013
100	36 من 100	175	2014
88	36 من 100	168	2015
/	34 من 100	/	2016
/	33 من 100	/	2017

من الجدول يتضح أن الجزائر تشهد معدلا خطيرا للفساد، فخلال سنة 2003 حصلت على درجة منخفضة قدرت بـ 2.6، واحتلت بذلك المرتبة 88 من بين 133 دولة، ثم عرفت تحسنا في درجة الفساد بين 180 دولة، وهذا راجع للإجراءات القانونية التي اتخذتها الجزائر لمحاربة الفساد، أما خلال الفترة (2014-2016) نلاحظ تحسن طفيف في درجة الفساد حيث بلغت 36 من 100 خلال السنوات الثلاث (2013-2014-2015) وهي أحسن درجة وصلت إليها الجزائر إلى غاية الآن، بترتيب دولي 100 من بين 175 دولة سنة 2014، و ترتيب دولي 88 من بين 168 دولة سنة 2015، وحسب الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد فان الترتيب لا يعكس تحسنا في الوضعية و إنما يعود السبب لتراجع عدد الدول المعنية بالإحصاء، أما في سنة 2017 فقد حصلت الجزائر على درجة 33 من 100 في مؤشر مدركات الفساد وهي ضعيفة مما يدل حسب مفهوم هذا المؤشر على سوء استغلال الوظيفة العامة من اجل تحقيق مصلحة خاصة و انتشار الرشوة و استفحال ظاهرة اختلاس الأموال العامة في الجزائر.

الجدول رقم (04): مؤشر الشفافية في صنع السياسات الحكومية

السنوات	2012/2011	2013/2012	2014/2013	2015/2014
قيمة المؤشر	3,1	2,6	3,4	3,6
الترتيب	142/137	144/144	148/133	178/107
السنوات	2016/2015	2017/2016	2018/2017	/
قيمة المؤشر	3,4	3,2	3,2	/
الترتيب	140/122	138/127	137/121	/

نلاحظ إن المؤشر انتقل من 3,1 سنة 2012/2011 إلى من 7 سنة 2013/2012 وهي نسبة جد متدنية تصنف الجزائر اقل الدول شفافية، ثم تحسنت قيمة المؤشر ليبلغ 3,6 سنة 2015/2014 إي زيادة بـ 0,5 نقطة

مقارنة ب 2012/2011، بعد ذلك عاودت الانخفاض في الموسم الموالي لتصل إلى 3,2 أي مستوى دون المتوسط بترتيب 121 من أصل 137 دولة سنة 2018/2017، ما يدل على ضعف الشفافية في الجزائر من حيث صنع السياسات الحكومية.

الجدول رقم (05): مؤشر الميزانية المفتوحة

السنوات	2008	2010	2012	2015	2017
قيمة المؤشر	100/2	100/1	100/13	100/19	100/3

يوضح الجدول السابق مستوى الشفافية في الجزائر من خلال الميزانية المفتوحة الذي يعنى لعمليات شفافية الميزانيات حول العالم، ويقيس مدى الشفافية، المشاركة الاجتماعية، والمساءلة من خلال 125 سؤال يعدها باحثون مستقلون تركز على ثمانية مستندات رئيسية بيان ما قبل الميزانية، الميزانية المتعددة، ميزانية المواطن، التقارير الشهرية، تقرير نصف السنة، تقرير نهاية السنة، تقرير التدقيق المالي، و يتم ترتيب الدول حسب التقييم الكلي المتحصل عليه ضمن سلم تنقيط من 0 إلى 100.

ونلاحظ أن الجزائر تصنف وفق هذا المؤشر ضمن الدول التي لا تقدم أو تقدم القليل من المعلومات حول الميزانية، بمعنى هناك إخفاء لبعض الحقائق و المعلومات على المواطنين و منظمات المجتمع المدني ككل، و من ثم غياب المشاركة العامة إذ بلغ مؤشرها 0 من 100 في 2015 إلى سنة 2017، وعليه من اجل تعزيز تدابير مكافحة الفساد ينبغي تشجيع الشفافية التي تعد شرطا أساسيا يسمح بمراقبة و محاسبة و مساءلة القطاع العام ومنه تخفيض الفساد، كما سجلت الجزائر أداء ضعيفا فيما يخص الرقابة لسنة 2017 بمؤشر 31 من 100 لرقابة السلطة التشريعية و المؤسسة العليا للرقابة المالية.

المطلب الرابع: استراتيجيات مكافحة الفساد في الجزائر

إن إتباع إستراتيجية لمواجهة الفساد عملية صعبة وتتطلب تضافر كافة الجهود سواء من قبل القطاع العام أو القطاع الخاص أو المجتمع المدني، كما تتطلب إجراءات و خطط طويلة المدى، ويكون الأمر أكثر فعالية من حيث التكلفة و الفائدة إذا تركز الاهتمام على ردع الفساد من خلال دعم وسائل الكشف و التحري حوله و معاقبة مرتكبيه موازاة مع الوقاية منة، وبهذا فان الإستراتيجية المقترحة لمواجهة الفساد تتضمن أساليب متنوعة تقوم على

المسؤولية و التكامل لأجل الحد من هذه الآفة، ويمكن توضيح بعض الآليات المهمة لمكافحة الفساد وفق إستراتيجية وطنية شاملة، متكاملة، و تشاركية من خلال:

1- الجانب السياسي: وذلك من خلال اتخاذ التدابير و الإجراءات التالية:

- ضرورة توفر الإرادة السياسية القوية المؤمنة بضرورة مكافحة الفساد حتى يتوفر الدعم و التأييد لمن يباشر هذه المهمة.

- تبني مبدأ الفصل بين السلطات.

- الأخذ بنظام ديمقراطي يقوم على مبادئ الحكم الرشيد.

- اعتماد الشفافية في تعامل الحكومة مع الشعب و المنظمات و الأحزاب وذلك بغرض إتاحة الفرصة للجماهير

لمسائلة كل من يسيء لها و تعويدهم على الأسلوب الحضاري في المحاسبة.

- الالتزام بمبدأ سيادة القانون.

2- الجانب الإداري : وذلك من خلال

- اعتماد معايير جيدة في انتقاء العاملين و التوظيف في المناصب العادية و التعيين في الوظائف العليا و السامية

كالوزراء و الولاة و المدراء التنفيذيين، وهذا بغض النظر عن الانتماء السياسي.

- ضرورة الشفافية في العمل الإداري و خاصة في مجال إبرام الصفقات العمومية.

- الاهتمام بتطوير الكفاءات و تفعيل البرامج التدريبية لأهميتها في توجيه الموظف و تحسين أدائه.

- اعتماد سياسة التفويض الإداري و تداول المناصب و جعل المدة محدودة لأي منصب كي تتاح الفرصة لأكبر عدد

ممكن من الخبراء و المختصين للتداول على الوظيفة.

- تخصيص عدد من القوانين و اللوائح و تبسيط الإجراءات في كافة الوحدات الإدارية.

3- الجانب التشريعي و القضائي: من خلال

- تعيين و تطوير القوانين و التنظيمات الأخرى المعنية بمكافحة الفساد و الوقاية منه لمواكبة تطور هذه الظاهرة.

-تشديد العقوبات و ضرورة تناسبها مع قيمة المبالغ المسئول عليها، مع إلزام الفاسدين بضرورة إرجاع الأموال التي استولوا عليها و كذا مصادرة أموالهم و ممتلكاتهم.

-تعزيز التعاون الدولي و الإقليمي بين الأجهزة الأمنية و القضائية لمحاصرة ظاهرة الفساد و مرتكبيها.

4-الجانب الاقتصادي: وذلك من خلال

-توفير فرص العمل و الحد من ظاهرة البطالة و الفقر و التضخم.

-ترشيد الإنفاق العام لتخفيف منابع الفساد.

-الحد من عوامل الطلب على الفساد و يتم ذلك عن طريق الحد من المنافع التي تحتكرها الدولة، و منح إطار أوسع من الحريات الاقتصادية و الشفافية و مساءلة و من ذلك:

-استخدام السوق في تحديد سعر الفائدة و سعر الصرف.

-التقليص من اللوائح التنظيمية و اشتراطات التراخيص ضد الشركات الجديدة و المستثمرين الجدد.

-إصلاح المؤسسات العمومية، و إنهاء احتكاراتها.

-الشفافية في التعامل المالي و المصرفي.

5-الجانب المؤسسي: من خلال

-إيجاد آليات فعالة للرقابة و المحاسبة الداخلية من خلال إنشاء وحدات رقابية في كل مؤسسة و إدارة عمومية.

-تفعيل دور البرلمان في مكافحة الفساد عن طريق مراقبة و مساءلة الحكومة على تقصيرها في إدارة و تسيير الأموال العمومية.

-ضرورة استقلالية أجهزة الرقابة و التفتيش من السلطات التشريعية و التنفيذية.

-تعزيز آليات المساءلة الخارجية من تفعيل الرقابة الشعبية و تشجيع وسائل الإعلام على فضح الممارسات الفاسدة.

-تشجيع جهود المنظمات و المؤسسات غير الحكومية في مجال الوقاية من الفساد و مكافحته.

- 6- الجانب الاجتماعي و القيمي: لا تقل أهمية هذا الجانب عن باقي الجوانب الأخرى، فالمجتمع يعتبر فاعلا أساسيا في معركة مكافحة الفساد الإداري، ويمكن ذكر أهم العوامل التي يجب مراعاتها في هذا المجال كما يلي:
- اعتبار المجتمع المدني كشريك تساسي في مواجهة الفساد وذلك لا يقتصر على عملية التبليغ و الرقابة فقط بل يجب إشراكه في وضع الخطط و التصور المناسبين لمكافحة هذه الظاهرة.
 - بث روح الولاء و الانتماء للوطن و الحرص على المصلحة العامة.
 - التوعية بمخاطر الفساد من خلال عقد اللقاءات التحسيسية و الندوات و المنتقيات.
 - ضرورة نشر الأخلاق الفاضلة و الحميدة وهذا لا يكون إلا بإعادة النشاط للمساجد لما لها من اثر في تقويم سلوك الأفراد.

المبحث الثاني: الحكم الرشيد في الجزائر

المطلب الأول: مؤشرات الحكم الرشيد في الجزائر

- 1- مؤشر التمثيل و المساءلة و الاستقرار السياسي: يرتبط هذين المؤشرين ببعضهما، فكلما يكون هناك تمثيل حقيقي ناتج عن انتخابات نزيهة فان ذلك يدعم الاستقرار السياسي، و سيادة الاستقرار السياسي ضرورية للتنمية الاقتصادية و التنمية المستدامة.
- 2- التمثيل و المساءلة: بحسب تقرير البنك الدولي لسنة 2013، فان مؤشر التمثيل و المساءلة يقيس مدى قدرة المواطنين على المشاركة في انتخاب ممثليهم و حكوماتهم فضلا عن حرية التعبير، و حرية تكوين الجمعيات و الإعلام الحر.

الجدول(06): تطور مؤشر إبداء الرأي و المساءلة خلال الفترة 2000-2013 في الجزائر

السنوات	مؤشر إبداء الرأي و المساءلة
2000	13
2002	17,3
2003	17,3
2004	24,5
2005	26,4
2006	22,1
2007	19,7
2008	19,7
2009	17,1
2010	18
2011	18,3
2012	22,3
2013	22,7

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن المؤشر لم يصل إلى رقم 30، أي انه لم يصل إلى الوضع الجيد إطلاقاً، حتى وان عرف بعض التحسن خلال بعض الفترات (2000-2005)، ولكن ابتداء من سنة 2006 عرف هذا المؤشر هبوطاً، حتى وان عرف بعض التحسن في السنوات الأخيرة.

3- مؤشر الديمقراطية: يعكس ذلك الوضع المتدني لهذا المعيار في الجزائر، تبقى محدودة و دون المستوى المطلوب و هذا ما ينعكس سلبي على مؤشر الديمقراطية.

الجدول رقم (07): تطور مؤشر الديمقراطية للفترة (2006-2011)

البيان	2006	2008	2010	2011
الترتيب	132	133	125	130
قيمة المؤشر الكلية	3,17	3,32	3,44	3,44
العملية الانتخابية	2,25	2,67	2,17	2,17
اداء الحكومة	2,21	2,21	2,21	2,21
المشاركة السياسية	2,22	3,89	2,78	2,78
المشاركة الثقافية	5,63	4,38	5,63	5,63
الحريات المدنية	3,53	3,53	4,41	4,41

- تتراوح رتبة الدولة من ناقص 10 درجات (الأقل ديمقراطية) إلى 10 درجات الأكثر ديمقراطية)

نلاحظ من الجدول السابق أن الجزائر تصنف دوما في المراتب الأخيرة لمؤشر الديمقراطية أي ضمن 35 دولة الأخيرة من مجموع 167 دولة، و بالتالي يعبر عن وضعيتها بأنها ضمن الدول الأقل ديمقراطية، رغم بعض التحسينات التي عرفها هذا المؤشر، إلا انه غير كافي مما يعيق الاستقرار الاقتصادي و بالتالي جلب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

4- مؤشر نوعية التنظيم و الإجراءات: و يسمى أيضا بالمؤشر المؤسساتي لطبيعته النوعية، و يمكن تبيان تطور هذا المؤشر في الجزائر من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (08): تطور مؤشر التنظيم و الإجراءات خلال الفترة (2000-2013)

السنوات	مؤشر نوع التنظيم و الإجراءات
2000	2,3
2002	28,9
2003	29,9
2004	29,9
2005	38,2
2006	29,9
2007	27,2
2008	21,8
2009	13,4
2010	10,5
2011	10
2012	9,1
2013	11,5

يتضح من خلال هذا المؤشر أن الجزائر لم تأخذ وضعاً مريحاً خلال فترة الدراسة و تعود أسباب ذلك إلى عدم تحقيق عمليات إصلاح اقتصادي حقيقية مثلاً الخوصصة، إذ بقي القطاع العام هو المهيمن على الاقتصاد في غياب سوق مالية فعالة تؤدي إلى استقطاب المدخرات المالية، كما أن التشريعات المعمول بها عجزت عن امتصاص أموال السوق الموازية و محدودية المعلومات وضعفها ونقص التشريعات.

المطلب الثاني: تقييم تجربة الحكم الرشيد في الجزائر

لتقييم وقياس إدارة الحكم الرشيد في أي دولة، يجب التركيز على المؤشرات التي تصدر عن البنك الدولي و التي تعرف بمؤشرات كوفمان، وسيتم عرض هذه المؤشرات و تحليلها وفق الأوضاع السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية في الجزائر خلال الفترة (2000-2016) التي شهدت الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية.

الجدول رقم (09): مؤشرات الحكم الرشيد فالجزائر للفترة (2000-2016)

المؤشرات السنوات	الصوت و المساءلة	الاستقرار السياسي وغياب لعنف	فعالية الحكومة	نوعية التنظيم	سيادة القانون	الحد من الفساد
2000	1,21-	1,50-	0,96-	0,96-	1,17-	0,95-
2002	1,12-	1,69-	0,61-	0,59-	0,59-	0,94-
2003	1,14-	1,78-	0,61-	0,55-	0,54-	0,67-
2004	0,82-	1,37-	0,52-	0,54-	0,55-	0,63-
2005	0,76-	0,93-	0,43-	0,43-	0,70-	0,42-
2006	0,90-	1,12-	0,47-	0,56-	0,66-	0,48-
2007	1,00-	1,12-	0,58-	0,61-	0,73-	0,51-
2008	0,99-	1,09-	0,61-	0,79-	0,71-	0,56-
2009	1,06-	1,22-	0,58-	1,07-	0,76-	0,55-
2010	1,03-	126-	0,48-	1,17-	0,75-	0,49-
2011	1,00-	1,23-	0,57-	1,19-	0,78-	0,50-
2012	0,90-	1,32-	0,54-	1,28-	0,75-	0,47-
2013	0,89-	1,18-	0,54-	1,17-	0,66-	0,47-
2014	0,82-	1,17-	0,48-	1,28-	0,73-	0,62-
2015	0,85-	1,05-	0,51-	1,17-	0,83-	0,68-
2016	0,80-	1,00-	0,44-	1,32-	0,80-	0,67-

قيمة المؤشر تتراوح في المجال $[2,5- 2,5+]$ أي أدنى مستوى المؤشر القيمة $2,5-$ ، و أعلى قيمة للمؤشر $2,5+$.

حسب المعطيات المتوفرة لدينا من الجدول السابق يمكن تحليل واقع الحكم الرشيد على النحو التالي:

1- مؤشر الصوت و المسائلة: من الجدول نلاحظ أن جميع القيم سالبة تتراوح فالجمال [-1,14، -0,76]، حيث نلاحظ أن المؤشر يسجل أدنى مستوى له سنة 2000 بقيمة (-1,21) ليتحسن بصورة قليلة من سنوات 2002 إلى 2004 ليسجل أعلى قيمة له سنة 2005 بقيمة (-0,76)، ثم تراجع المؤشر خلال سنوات 2006 إلى 2011 ليصل في سنة 2012 لقيمة (-0,90) ثم سجل بعد ذلك تحسن ليصل سنة 2015 قيمة (-0,85).

وتعكس هذه الأرقام الوضع المتدني لهذا المؤشر في الجزائر، و هو ما يدل على أن حرية التعبير و حرية تكوين الجمعيات و حرية الإعلام و حرية المشاركة السياسية في الجزائر تبقى محدودة و دون المستوى، ولعل من أهم الأسباب وراء ذلك هو فرض حالة الطوارئ في البلاد سنة 1992، و الذي نتج عنه المزيد من التضييق على الحريات و النشاطات، و تكوين الأحزاب و الجمعيات وكذا حرية الصحافة و الإعلام.

2- مؤشر الاستقرار السياسي و غياب العنف: من خلال الجدول نلاحظ أن قيم هذا المؤشر تتراوح بين (-1,87) كأدنى قيمة سنة 2003 و ما بين (-0,93) كأعلى قيمة سنة 2005، و هذا يدل على أن تصنيف الجزائر في المرحلة (2000-2004) ضمن المستوى ضعيف جدا، ربما تعود إلى الوضع الأمني الذي شهدته الجزائر خلال العشرية السوداء في تسعينات القرن الماضي، بعد إلغاء الانتخابات التشريعية وحل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ 1992 الذي أدخل البلاد في دوامة عنف كبيرة، وكذا التوترات السياسية التي شهدتها منطقة القبائل سنة 2001، و الانقسامات و الأزمات السياسية داخل الأحزاب.

أما التحسن الذي عرفه المؤشر بعد سنة 2004، فيعود إلى تحسن الوضع الأمني في البلاد بعد عزم السلطات على القضاء على المجموعات الإرهابية المتبقية، و قد وصل هذا المؤشر سنة 2005 إلى أعلى قيمة له خلال الفترة (2000-2006)، و يعود السبب إلى هدوء الوضع الأمني بشكل كبير و تراجع العنف و إجراء الانتخابات الرئاسية سنة 2004 في ظروف حسنة و صدور المرسوم الرئاسي المتعلق بالمصالحة الوطنية يوم 29 سبتمبر 2005، الذي يهدف إلى تعزيز الأمن و الاستقرار في البلاد، أما الفترة (2006-2016) فقد سجل المؤشر تراجعا عما حققه سنة 2005 بسبب:

-الامتناع عن التصويت و المقاطعة في الانتخابات التشريعية لسنة 2007.

-تقليص مبدأ التداول السلمي للسلطة بالتعديل الدستوري لسنة 2008 (إمكانية انتخاب الرئيس لأكثر من عهديتين).

-التجاوزات الناتجة عن التزوير في الانتخابات.

3- مؤشر فعالية الحكومة: من خلال الجدول نلاحظ أن هذا المؤشر عرف قيما أعلى من المؤشرين السابقين، حيث سجلت قيمة وضعا متوسط باستثناء سنة 2000 التي سجلت قيمة (-0,96)، و الملاحظ أنه عرف تطورا كبيرا خلال الفترة (2000-2005) حيث وصل إلى أعلى قيمة (-0,43) سنة 2005، ويرجع هذا التحسن إلى برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي تبنته الجزائر سنة 2001 و الذي افرز نتائج ايجابية بتراجع مستوى الفقر و البطالة و تحسين القدرة الشرائية للمواطن و لخدمات الصحية، أما الفترة (2006-2015) فعرف تراجعاً سنّي 2006 و 2007، ليعرف المؤشر ارتفاعاً مستمرا بعد ذلك إذ سجل سنة 2010 قيمة (-0,48)، خلال هذه الفترة واصلت الدولة جهودها التنموية حيث أقرت البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)، و الذي هو الآخر حقق نتائج ملموسة في التنمية انعكست على جميع القطاعات، وتبع هذا البرنامج التكميلي برنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، ويعكس هذا البرنامج بوضوح جهود الدولة لتحسين رفاهية المواطن و أمنه.

4- مؤشر نوعية التنظيم: من خلال الجدول نلاحظ أن تصنيف الجزائر في هذا المؤشر لم يسجل وضعا جيدا و تعود الأسباب في ذلك إلى:

- عدم تحقيق الجزائر تقدم ملموس في مجال الخوصصة وغياب سوق مالية فعالة في سبيل استقطاب المدخرات المالية الخاصة.

-نقص الرقابة على البنوك و إفلاس بعض البنوك الخاصة كبنك الخليفة و البنك التجاري و الصناعي، و الصندوق الجزائري الكويتي للاستثمار.

-ضعف مناخ الاستثمار في الجزائر بسبب عوامل البيروقراطية و الرشوة و ثقل الإجراءات و السياسة الضريبية و الجبائية و الجمركية.

-عدم الاستقرار في منظومة القوانين و التشريعات.

5- مؤشر سيادة القانون: نلاحظ من الجدول أن هذا المؤشر بقي يتراوح ما بين متوسط و ضعيف، على الرغم من أنه عرف تحسنا سنة 2003 بقيمة (-0,54) مقارنة بسنة 2000 (-1,17) حيث وصل الى أعلى مستوى له خلال الفترة (2000-2016)، ليعرف بعد ذلك تدهورا مستمرا عما سجله سنة 2003، و من بين أهم الأسباب التي جعلت الجزائر تسجل مستويات ضعيفة ومتوسطة في هذا المؤشر ما يلي:

-عدم استقلالية القضاء و تأثيره بالحكومة و أطراف أخرى.

-عدم التزام الحكومة بتطبيق جميع القوانين المشرعة التي بقي البعض منها مجرد حبر على ورق في انتظار صدور القوانين التنظيمية.

-نقص الثقة بين المواطنين و الجهاز الأمني بسبب تصرفات بعض أعوان الأمن و انحيازهم لأصحاب المال و النفوذ، و حالة الوضع الأمني المتأزم جراء الإرهاب بما في ذلك حالة الطوارئ التي سادت الجزائر منذ 1992.

- بقاء مشكلة المفقودين أثناء العشرية السوداء مطروحة.

-حقوق الملكية التي تعرف غموضا خاصة ما يتعلق بالملكية العقارية.

6- مؤشر الحد من الفساد: من خلال الجدول نلاحظ أن هذا المؤشر عرف تحسنا ملحوظ بعد سنة 2000، و يعود ذلك إلى عزم الدولة على محاربة الفساد بكل أنواعه من خلال عدة إجراءات كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003، و المصادقة على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد، بالإضافة إلى قانون العقوبات و القانون الخاص بالوظيفة العمومية، و رغم كل هذه التشريعات لم يرقى هذا المؤشر إلى الوضع الجيد طوال الفترة (2000-2016)، بسبب تفشي الفساد بين المسؤولين و الموظفين العموميين في الدولة (التعامل بالرشاوي)، ويعود سبب ذلك إلى عدم الالتزام الكلي بتطبيق قوانين و تشريعات مكافحة الفساد.

المطلب الثالث: العلاقة بين الفساد و نوعية الحكم و تأثيرهما على تحديد سياسة مكافحة الفساد

الجدول رقم(10): العلاقة بين الفساد و الحكم الرشيد

أثر الفساد	نوعية الحكم	أولوية الجهود في مكافحة الفساد
متوسط	حسن	وضع سياسة لامركزية، إصلاح السياسة الاقتصادية و التسيير العمومي
مرتفع	سيئ	إقامة دولة القانون، دعم المؤسسات المشاركة، التوعية بمسؤولية الفساد، وضع إصلاحات، وضع ميثاق المواطنة، الحد من تدخل الدولة.
ضعيف	جيد	وضع هيئات لمكافحة الفساد، دعم المسؤولية المالية، تأسيس أكثر الجمهور و موظفي الدولة، الالتزام بمحاربة هذه الظاهرة و التشهير بمعاقبة ممارسات الفساد.

إن الفساد الواسع الانتشار عرضي للمرض و ليس المرض نفسه، ولن يجدي القضاء على الفساد إذا ما كانت النتيجة قيام حكومة جامدة و غير متجاوبة و اوتوقراطية وبدلا من ذلك ينبغي لاستراتيجيات مكافحة الفساد أن تسعى إلى تحسين كفاءة الحكومة و إنصافها و تعزيز كفاءة القطاع الخاص، كما أكد الخبير لدى البنك الدولي (D.Koufmann) بان الإدارة الرشيدة و مكافحة الفساد يعبران عن شيء واحد، و لذلك يرى بأنه لا يمكن القضاء على الفساد من خلال مكافحة الفساد (من الجانب القانوني فقط)، بل لابد من تحسين عمل المؤسسات و تحقق الإدارة الرشيدة، و تقضي (تحقق دولة المؤسسات من خلال الفصل بين السلطات و التوازن بينها، و تمثيل عامة الناس و الشفافية و الإفصاح و المساءلة و سيادة القانون و استقلال القضاء) على فرص الفساد، و تفتح من ثم أبواب التنمية البشرية المستدامة، و من اجل تحقيق الحكم الرشيد (الإدارة الجيدة) يتطلب الأمر تظافر قطاعات مجتمعية ثلاث:

1-الدولة: شاملة الحكومة و التنظيم التشريعي و القضاء.

2-المجتمع المدني: بالمفهوم الواسع الذي يشمل المجتمعين المدني و السياسي بحسب التعريفات المعتادة، و يضم التنظيمات غير الحكومية و الاتحادات المهنية و النقابات و وسائل الإعلام و الأحزاب السياسية.

3-القطاع الخاص: الهادف إلى الربح.

خلاصة الفصل: في ظل غياب الحكم الرشيد يتعاظم منسوب الفساد و تتسع مظاهره و أشكاله، و تهدد مسيرة التنمية فيها بحيث تصل إلى تهديم المكونات و الأسس و الروابط الاجتماعية، إذ أن المعايير التي أشارت إليها بعض تقارير الفساد تشير إلى زيادة الفساد و عدم قدرة الدولة على الحد منه، و السبب يعود إلى استفحال ظاهرة الفساد في الإدارة و الشأن العام.

حائمه

إن الانتشار الواسع للفساد يعتبر ظاهرة خطيرة موجودة في كافة المجتمعات المتقدمة و المتخلفة منها، و لكن بدرجات متفاوتة، حيث يخلف آثارا خطيرة تتمثل بالفقر و الحرمان و التهميش و انتشار البطالة و اختلاس المال العام، كل هذه الخطوات أدت إلى ضرورة التكاثف العالمي و الإقليمي و المحلي للاهتمام بمصطلح الحكم الرشيد، وهذا عبر إشراك كل الفاعلين الرسميين و غير الرسميين في إدارة شؤون الحكم، حيث قامت الجزائر بسن تشريعات و تبني مؤسسات لمكافحة الظاهرة، و لكن حسب مؤشر مدركات الفساد فالجزائر لم تسجل أي تقدم في مجال مكافحة الظاهرة، و يرجع ذلك لكون المؤسسات التي خولت لها مهمة مكافحة الفساد هي عبارة عن مؤسسات شكلية لا تقوم بدور فعال في هذا المجال، بالإضافة إلى أن الديمقراطية و دولة القانون و الحق و المشاركة الشعبية في الجزائر هي عبارة عن شعارات لا أساس لها على أرض الواقع، و بالتالي فالأزمة في الجزائر هي أزمة فساد و غياب حكم راشد حقيقي.

نتائج البحث: من خلال معالجتنا لموضوع البحث تم التطرق إلى النتائج التالية:

- 1- للفساد آثار سلبية وخيمة اقتصادية و اجتماعية و سياسية و حتى أخلاقية، لهذا ينبغي تكاثف الجهود بين أطراف الحكم و الدولة و القطاع الخاص و المجتمع المدني.
- 2- الحكم الرشيد لا ينبغي أن يتجسد في الدولة تحت أي ضغط خارجي أو داخلي، و لكن ينبغي أن يكون نابعا من إرادة سياسية و شعبية حتى يحقق الأهداف المنشودة.
- 3- فرص الحد من الفساد تزداد كلما كانت هناك كفاءة في اختيار السياسات و كذا اختيار المسؤولين المطبقين لها.
- 4- بالرغم من الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية في إطار مكافحة الفساد، و من خلال ما أوجدته من آليات تشريعية و قانونية و مؤسساتية مختصة في الوقاية من الفساد و مكافحته، إلا أن تراجع ترتيب الجزائر في مؤشر مدركات الفساد العالمي الذي تعده منظمة الشفافية الدولية يوحي بتأزم الوضع في الجزائر.

نتائج الفرضيات:

- 1- توفير مناخ عمل مناسب لمؤسسات و هيئات مكافحة الفساد و إعطائها الاستقلالية اللازمة و الصلاحيات الواسعة و توفير حماية كافية لموظفي هذه الهيئات يؤدي حتما إلى الفاعلية في أداء دورها.

2- مدى قناعة كل أطراف العلاقة بمختلف الدولية للحكومة يساهم في تحقيق حكم رشيد جيد فالجزائر.

3- إن عرض أي إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد يتطلب الاعتراف الرسمي بوجود الفساد أولا و توفر إرادة سياسية حقيقية لبناء مشروع وطني لمكافحة الفساد ، مع إشراك منظمات المجتمع المدني و الإعلام فالعملية.

الاقتراحات و التوصيات: بناء على النتائج السابقة نقتح بعض التوصيات التي تساعد على الحد و التقليل من الفساد:

1- ينبغي تطبيق قوانين الردع و العقاب للحد من الفساد على الجميع دون استثناء، و أن لا يكون هناك أشخاص أو هيئات فوق القانون.

2- تحسين النصوص التشريعية بما ينسجم مع المعايير الواردة في الاتفاقية الدواية لمكافحة الفساد.

3- تبني مبدأي المشاركة و الشفافية في عملية الإصلاح و مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في صنع القرارات المتعلقة بمكافحة الفساد.

4- تطوير المؤسسات الديمقراطية حتى تكون عنصر هام في تمكين الحكم الرشيد و ما يحتويه من قيم الشفافية و النزاهة و المساءلة و العدالة.

5- منح هيئة مكافحة الفساد باعتبارها هيئة متخصصة الصلاحيات الواسعة لتعقب الفساد، من خلال منحها صلاحية إصدار الأوامر بالقبض و التحري و التفتيش خاصة فيما يتعلق بالمال العام.

6- إجبارية تطبيق التصريح بالامتلاكات لجميع موظفي الدولة مهما كانت صفتهم و مناصبهم، و نشر الذمم المالية للمسؤولين الكبار.

7- العمل على تطوير و تقوية أساليب الرقابة المتخذة من طرف الهيئات الرقابية المختصة.

8- ينبغي أن تتوافق كل الجهود المبذولة في الدول لإرساء مبادئ الحكم الرشيد.

9- ينبغي الرجوع إلى ديننا الحنيف و التمسك به و بمبادئه و قيمه التي تحارب و ترفض كل أشكال الفساد.

آفاق البحث

هذا البحث ما هو إلا محاولة لتعرف على آليات الحكم الراشد و دورها في مكافحة الفساد، و كذا التعرف على مختلف الاستراتيجيات التي اتبعتها الجزائر في إطار مكافحة هذه الظاهرة، نتمنى أن نكون قد وفقنا في تقديم و تحليل هذا البحث و الإمام بجوانبه و دراسته بطريقة منهجية سليمة، و في هذا الإطار نقترح مجموعة من المواضيع للبحث المستقبلي تتمثل في:

1- دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

2- الإصلاحات القانونية و دورها في مكافحة الفساد.

3- آليات مكافحة الفساد في الصفقات العمومية.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب

- 1- أمين عواد المشاقبة، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد، دار الحامد لنشر و التوزيع، عمان، 2012.
- 2- الحاج علي بدر الدين، جرائم الفساد و آليات مكافحتها في التشريع الجزائري ج1، دار الأيام، 2017.
- 3- الحاج علي بدر الدين، جرائم الفساد و آليات مكافحتها في التشريع الجزائري ج2، دار الأيام، 2017.
- 4- بلال خلف سكارنة، الفساد الإداري، دار وائل، عمان، 2011.
- 5- حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد و فساد العولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- 6- رفاة فافة، الفساد و الحوكمة (دراسة مسحية لتقارير الدولية)، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2016.
- 7- عبد الرزاق المقري، الحكم الصالح و آليات مكافحة الفساد، دار الخلدونية، الجزائر، 2016.
- 8- هاشم الشمري، إيثار الفتلي، الفساد الإداري و المالي، البازوري، عمان، 2011.
- 9- نزيه عبد المقصود، محمد مبروك، الفساد الاقتصادي (أسبابه، أشكاله، آليات مكافحته)، دار الفكر، الإسكندرية، 2013.
- 10- يوسف أزروال، الحكم الراشد في الجزائر، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2016.

الأطروحات و الرسائل الجامعية:

أولا- الأطروحات:

- 1- ابرادشة فريد، دبش إسماعيل، الحكم الرشيد فالجزائر في ظل الحزب الواحد و التعددية الحزبية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2014.

ثانيا- الرسائل و المذكرات:

- 1- باديس بوسعيدو، مؤسسة مكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2015.
- 2- بن نعوم عبد اللطيف، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، الجزائر، 2015.

3- دراج أمينة، التقييم البيئي و الاستراتيجي كأداة لتفعيل مبادئ الحكم الراشد في إطار أهداف التنمية المستدامة، دراسة حالة كندا، جنوب إفريقيا، و الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2011.

4- سارة بوسعيد، دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة مقارنة بين الجزائر و ماليويا)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2012.

القوانين و الوثائق الرسمية:

1- القانون 06-01 مؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل20 فيفري 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، السنة 43، صادرة بتاريخ 08 مارس 2006.

المداخلات و الملتقيات:

1- توفيق حناشي، فارح حناشي، الفساد و أثره على التنمية المستدامة، مداخلات في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قلمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أبريل 2018.

2- كريم بن صالح، حنان شريط، الجهود و المساعي الجزائرية في مجال تطبيق الحوكمة كمدخل للوقاية من الفساد، مداخلات في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قلمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أبريل 2018.

3- شابي حليلة، جاوحدو رضا، تعولم الفساد و أثره على اقتصاديات الدول-دراسة حالة-، مداخلات في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قلمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أبريل 2018.

4- سوداني أحلام، بولخروف حياة، واقع الفساد الاقتصادي في الجزائر و آليات مكافحته، مداخلات في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قلمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أبريل 2018.

5- بلقاسمي سمية، غربي سامية، تقييم الفساد في الدول العربية-حالة الجزائر-، مداخلات في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قلمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أبريل 2018.

- 6- بن زارع حياة، الفساد و تأثيره على التنمية في الجزائر، مداخلة في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قالمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أفريل 2018.
- 7- يونس الزين، أحمد نصير، تحليل وضعية مؤشر الحد من الفساد و الحكم الراشد في الجزائر، مداخلة في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قالمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أفريل 2018.
- 8- بوطلاعة محمد، بن ديش نعيمة، التأثيرات السلبية للفساد على الاستثمارات الأجنبية و دور الحكم الراشد في مكافحتها، مداخلة في الملتقى الوطني الأول حول الفساد و تأثيره على تنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قالمة، الجزائر، يومي 24 و 25 أفريل 2018.
- 9- لخضر راجحي، عبد المجيد بن يكن، الحكم الراشد و دوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة العلوم القانونية و السياسية، 17 جانفي 2018، جامعة لغرور خنشلة، الجزائر، 2018.

المواقع الإلكترونية:

- 1- الديوان الوطني لقمع الفساد، www.ennahar.com، تاريخ الإطلاع 2018/04/06.
- 2- الحكم الراشد في الجزائر كآلية لمكافحة الفساد، cte-univ-setif-dz، تاريخ الإطلاع 2018/03/14.

ملخص:

تمت دراسة موضوع الحكم الرشيد ودوره في مكافحة الفساد، كون أن موضوع الحكم الرشيد يلعب دورا هاما في تفعيل آليات مكافحة الفساد، من خلال الإصلاحات القانونية و الإدارية التي نادى بها الحكم، و التي تعزز سيادة القانون و تفعيل دور المؤسسات الرقابية من مؤسسات المجتمع المدني و الإعلام وغيره، للعمل على تقليل الفساد و تقليل المجالات التي تساعد على إيجاده، و تعزز طرق اكتشافه عند حدوثه، ووضع إجراءات رادعة على كل من يسلك هذا السلوك.

الكلمات المفتاحية: الحكم الرشيد، الفساد.

Résumé:

La question de la bonne gouvernance joue un rôle important dans l'activation des mécanismes anticorruption à travers les réformes juridiques et administratives préconisées par le gouvernement, qui renforcent l'état de droit et activent le rôle des institutions de contrôle des institutions de la société civile. Médias et autres, travailler pour réduire la corruption et réduire les zones qui aident à la trouver, et renforcer les moyens de détecter quand cela se produit, et le développement de mesures dissuasives sur tous ceux qui se comportent ce comportement.

Mots-clés: Gouvernance, corruption.

